جامعة قاصدي مرباح ورقلة

كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم الحقوق

مذكرة ماستر أكاديمي

ميدان : الحقوق و العلوم السياسية

الشعبة : الحقوق

تخصص : القانون العام للأعمال

مقدمة من قبل : مجاجة زكية

بعنوان :

خوصصة البنوك العمومية

نوقشت بتاريخ :01 /2014/06

أمام اللجنة المكونة من :

الدكتور: قاسمي الحسني عبد المنعم	أستاذ محاضر(أ)	جامعة قاصدي مرباح ورقلة	رئيسا
الدكتور: هميسي رضا	أستاذ محاضر(أ)	جامعة قاصدي مرباح ورقلة	مشرفا و مقررا
الدكتور(ة): لحميم زوليخة	أستاذ(ة) محاضر(أ)	جامعة قاصدي مرباح ورقلة	مناقشا
الأستاذ: قادري محمد الصالح لطفي	أستاذ مساعد(أ)	جامعة قاصدي مرباح ورقلة	مناقشا

الموسم الجامعي : 2014/2013

بسم الله الرحمان الرحيم

بسم الله الرحمان الرحيم

﴿وقل الحمد لله سيريكم آياته فتعرفونها وما ربك بغافل عما تعملون﴾ [النمل: 93]

﴿يا بني آدم اما يأتينكم رسل منكم يقصون عليكم آياتي فمن اتّقى وأصلَحَ فلا خوفٌ عليهم و لاهم يحزنون﴾

[الأعراف: 35].

﴿واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله ثم توفى كل نفس ما كسبت و هم لا يظلمون﴾ [البقرة:281].

صـــــدق الله العـظـيـــم

شكر وتقدير

أشكر الله سبحانه وتعالى أولا ونحمده كثيرًا على أن يسر لنا أمرنا في القيام بهذا العمل ، وإتمام

المشوار الدراسي بنجاح وتوفيق منه وحده.

كما أتقدم بخالص شكر إلى الأستاذ الفاضل:"رضا هميسي" الذي شرفني بقبوله الإشراف على

موضوع مذكرتنا فلك مني فائق التقدير والاحترام.

كما لا أنسى أن أتقدم بالشكر الجزيل إلى كافة أساتذة كلية الحقوق الذين درست عندهم خلال

مشواري الجامعي كل بإسمه.

و أشكر كل من ساعدنا من قريب أو من بعيد ولو بكلمة طيبة لإتمام هذا العمل المتواضع.

زكية مجاجة

إهداء

إلى من وضعا فيا كل الثقة ومنحاني كل الامان ، إلى منبع الحنان التي وهبت لي كل عمرها واعتبرتني اختا وابنتا الى من سهرت لراحتي وفرحت لفرحتي وحزنت لحزني.

إلى القلب الذي ينبض بالرحمة ، فجعلت الجنة تحت اقدامها إلى من هي شمعة حياتي ونجم سمائي .

إلى اغلى ما املك في الوجود ، والدتي الكريمة اطال الله في عمرها .

إلى من ابى إلا ان يكون شمعة تحترق لتضيء وتنير طريقي ، إلى مرجعي الدائم وفخر انتمائي رمز القوة والعطاء .

إلى من علمني ان الدين فلاح والدنيا كفاح والعلم سلاح ، إلى من علمني الصبر وعزة النفس وبذل الجهد لإرضائنا .

إلى مركز فخري واعتزازي ، والدي الكريم حفظه الله .

إلى من حملهم ساعد أبي وحضنهم صدر أمي ووقفوا معي في السراء والضراء اخواني الاعزاء و زوجاتهم كل واحد باسمه مروان وزوجته وابنتيه حبيبتان مروى و سارة ، شاكر وزوجته وابنه الغالي اسلام و وحبوبة رتاج ، و أخي العزيز زكرياء.

كذلك لا انسى أهم شخص بالنسبة لي عزيز الذي كان بجانبي كل الوقت ، و كذلك صديقائي جميعا و إلى كل من ساعدني في هذه المذكرة.

زكية مجاجة

المقدمة

مـقـدمـــة:

إن ما حدث ويحدث في العالم المعاصر من تغيرات وتحولات في المنظومات الاقتصادية قد وجدت طريقها للتأثير في أوضاع في القطاع المصرفي الجزائري ، ونتج عن ذلك فلسفة جديدة ونموذج تسييري متطور ، يختلف عن مفاهيم وأفكار التسيير التقليدي للبنوك العمومية الذي ساد في السنوات الماضية ، حيث أن الجهاز المصرفي هو الركيزة الأساسية لأي تطور اقتصادي واجتماعي يحدث على مستوى الدولة ، بإعتباره هو المتحكم في حركة أموالها من خلال تدويرها و استثمارها.

و لهذا عمدت الجزائر إلى اجراء العديد من الاصلاحات لتحسين مستوى أداء البنوك العمومية الجزائرية ، خاصة و أنه في سنة 1990 كانت 65% من أصول هذه البنوك غير مدرة لعائد ، حيث كان صدور قانون النقد و القرض 10/90 بمثابة خطوة لإعادة تهيئة البنوك للعمل وفق آليات اقتصاد السوق، و طبعا حتى تكون هذه الاصلاحات فعالة ، كان من الضروري تحسين نوعية محافظ هذه البنوك ، أين أخذت معظم البنوك استقلالها بالإضافة إلى التغيرات التي عرفها الاقتصاد العالمي على مختلف الأصعدة، و التي كان لها تأثير هام على البنوك العمومية الجزائرية ، حيث وجدت نفسها أمام منافسة قوية من طرف البنوك الخاصة مما جعلها تحول إثبات وجودها ، و ذلك من خلال تحسين أدائها و زيادة عوائدها و التخفيف من المخاطر التي تواجهها ، و رفع مستوى الخدمات التي تقدمها حتى تواجه متطلبات المحيط البنكي الجديد الذي أصبحت تعمل فيه ، حيث شهد الجهاز المصرفي الجزائر تطور ملحوظا في السنوات الاخيرة ، و هذا بفضل الاصلاحات المتعاقبة التي جعلت البنوك تتجه إلى ميادين و أنشطة غير مسبوقة ، و أدت إلى انتقالها من مواقف ضعيفة إلى أنشطة و تطورات واسعة.

وعليه فقد مر الاقتصاد الوطني بسلسلة من التعديلات التي انتهجت بهدف بعث تحرر تدريجي للإنتاجية الوطنية ، وتمثلت هذه التعديلات في نقطتين اعادة هيكلة العضوية و المالية ، و اعادة تشكيل الاطار القانون للمؤسسات المالية من اجل تدعيمها بإستقلالية أكبر عن طريق الاستفادة من النصوص الصادرة في 1988 لاسيما فيما يتعلق بالنظام المصرفي ، حيث جرت عليه العديد من الاصلاحات وذلك بإصلاح وتعديل قانون النقد و القرض ، إذ أن الحاجة إلى الاصلاح الجذري للنظام المصرفي دفع إلى الدخول في سلسلة من الاصلاحات التي مست الجانب التسييري و الاطار القانوني للمؤسسات المالية العمومية و النظام المالي ، بإعتبار أن البنوك هي المعبر الفعال عن تقدم النظام الاقتصادي أو تقهقره.

إذ وجدت الجزائر نفسها مجبرة على خوض تجربة التحول إلى القطاع الخاص نتيجة الأداء السلبي لمؤسسات القطاع العام خلال العقود الماضية ، سواء على مستوى الأداء المالي أو على مستوى إنتاجية، أو على المستوى التسويقي مما كلف الدولة موارد مالية ضخمة ، وتسبب في هدر طاقات هائلة لفترة طويلة من الزمن دون الوصول إلى تحقيق أهداف اقتصادية و اجتماعية تتناسب مع حجم الاستثمارات في القطاع العام ، و التوجه نحو خوصصة البنوك العمومية لم يكن صدفة ، و إنما ناتج

عن الضغوط المالية التي شهدتها الجزائر على مستوى الداخلي و الخارجي ، خاصة عقب الأزمة النفطية بعد عام 1986 ، وما تبعها من انخفاض في المداخيل من العملة الصعبة إلى الحد الذي عجزت فيه الدولة عن تأمين احتياجاتها من الصرف ، و لعل تفاقم المشاكل و بالأخص مشكلة تمويل القطاع المصرفي و غيرها من المشاكل الاخرى التي تشعبت مع تشعب الاستثمارات الدولة في القطاع العام ، أملت على متخذي القرار تبني التحول إلى القطاع الخاصة ، كما أن الرغبة في مواكبة التطورات العالمية و النافسة الخارجية ، و اصلاح أداء البنوك و مواجهة التحديات و المتغيرات المالية و ظهور أنشطة جديدة كالصرافة الاستثمارية و إدارة الاصول و المنافسة دفع بالجزائر إلى تبني فكرة خوصصة البنوك العمومية.

و بإعتبار أن عملية خوصصة البنوك العمومية تلعب دور كبير في تنمية هذه البنوك و تطويرها نظرا لكون هذه العملية تخلق منافسة بين البنوك مما يجعلها تبدل جهد اكبر لتطويره ، اضافة إلى كون القطاع الخاص الذي تخوصص له البنوك يتعامل بأسلوب مختلف عن أسلوب القطاع العام خاصة اذا كان اجنبي ، وعليه فإن عملية خوصصة البنوك العمومية و الرغم الغموض الذي يشوبها إلا أنها سوف تساعد على نهوض بهذه البنوك و تطويرها.

أهمية الدراسة:

1/ إن الموضوع يستمد أهميته من المكانة التي يلعبها النظام المصرفي في النهوض بإقتصاد الدولة و إنعاشه ، حيث تعتبر البنوك الوسيلة الفعالة لتدوير رأس مال الدولة و تحريك السوق ، فخوصصة البنوك العمومية تخلق بيئة تنافسية في السوق المالية و تحقيق كفاءة أكبر لتلك البنوك في ظل العولمة.

2/ خوصصة البنوك تشجع على الاستثمار و ذلك من خلال سماح للمستثمر استراتيجي بأن يمتلك كل الحصة المطروحة ، أو أن يمتلك الجزء الأكبر منها و هذا ما يسمح بإنعاش السوق المالية و زيادة رأس مال الخزينة العمومية.

3/ خوصصة البنوك العمومية تساعد على جلب العملات الأجنبية ، و تدويرها من خلال إستثمارها في مشاريع تنموية تساعد بالنهوض بالإقتصاد الوطني.

أسباب إختيار الموضوع:

إن إختيار الموضوع كان نتيجة تعدد و تنوع المبررات بين المبررات الذاتية و الموضوعية ، و حقيقة الأمر أن فكرة إختيار هذا الموضوع لم يكن من قبيل الترف العلمي ، فالبحث العلمي لا يقتصر نطاقه على البحث في الطرق السهلة الممهدة ، إنما ينبغي أن نمهد إلى طرق جديدة و حديثة حتى و إن كان

يصعب الوصول إليها ، و لهذا فإن الأسباب الذاتية تكمن في الرغبة قي دراسة موضوع خوصصة البنوك العمومية في الجزائر و معرفة مدى نجاعتها.

أما الأسباب الموضوعية فتكمن في معرفة واقع تطبيق الجزائر لموضوع خوصصة البنوك العمومية و الأبعاد التي ترمي إليها من خلال تطبيقها لهذه الخوصصة ، و النصوص التي وضعت من أجل هذه العملية تماشيا مع التحولات الاقتصادية التي تحدث في العالم ، و ذلك بمواكبة العولمة المالية من أجل النهوض بإقتصاد الوطني و تشجيع على الاستثمار في الأموال الجزائرية.

أهداف الدراسة:

على ضوء ما تقدم ذكره فإن الغرض أو بالأحرى الهدف من هذه الدراسة هو تسليط الضوء على موضوع خوصصة البنوك العمومية في الجزائر ، خاصة في ظل بقاء هذا الموضوع قيد الانتظار وعدم تجسيده على ارض الواقع بيدا أنه لا يزال مجرد فكرة غير مجسدة ، و عليه كان لابد من إبراز النقاط التالية:

1/ دراسة المنظومة المصرفية في الجزائر.

2/ دراسة هيكل الجهاز المصرفي في ظل قانون النقد و القرض الجديد.

3/ معرفة ما مدى تطبيق عملية خوصصة البنوك العمومية في الجزائر.

4/ كما يوجد أهم هدف و هو تشخيص تجربة الجزائر في خوصصة بنوكها العمومية.

5/ معرفة الآثار التي قد تنجم عن تطبيق الجزائر لعملية خوصصة البنوك العمومية.

إشكالية البحث:

انطلاقا مما سبق ذكره فإن الإشكالية المطروحة في دراستنا هذه تتمثل فيما يلي:

هل تعد خوصصة البنوك العمومية هي الحل الوحيد لنهوض بالجهاز المصرفي و تطويره في الجزائر؟

ومن هذا المنطلق و من أجل الإلمام بكل جوانب الدراسة إرتئينا إلى التوجه نحو الإشكاليات الفرعية التالية:

1/ ما هي الملامح الرئيسية للجهاز المصرفي الجزائري حاليا في ظل اصلاحات التي جاء بها قانون النقد و القرض ؟

2/ و هل يمكن اعتبار أن خوصصة البنوك العمومية في الجزائر هي طريقة الانسب لتنميتها ؟

فرضيات البحث:

نهدف من خلال هذا البحث إلى التحقُّق من صحة أو خطأ الفرضيات التالية:

1/ لم تؤثر عمليات الاصلاح التي شهدها القطاع المصرفي الجزائري بشكل كبير و واضح على تطوير البنوك العمومية.

2/ ارتباط موضوع تطوير و تنمية البنوك العمومية في الجزائر بفكرة خوصصتها.

المنهج المتبع:

من أجل دراسة إشكالية موضوع البحث ، وتحليل أبعادها ، ومحاولة اختبار صحة الفرضيات المقدمة، تمَّ الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي ، بغية استيعاب الإطار النظري للموضوع وفهم مكوناته وتحليل أبعاده ، و ذلك من خلال تحليل و دراسة الجهاز المصرفي الجزائري من خلال التطرق إلى النظام البنكي و هياكل الجهاز المصرفي في ظل قانون النقد والقرض ، كذلك هو الحال في الفصل الثاني اين قمنا بتحليل ودراسة عملية خوصصة البنوك العمومية و تجربتها في هذا المجال ، بالإضافة إلى المنهج التاريخي حيث درسنا تطور النظام البنوك في الجزائر.

صعوبات الدراسة:

تركَّزت الصعوبات أساسًا في دراسة الموضوع أين واجهتنا مشاكل عدة ، منها صعوبة الحصول على المراجع و قلة المراجع القانونية المتخصصة ، وكذا تضارب وتناقض بعض المعلومات مع بعضها البعض ، أيضا عدم التمكن من الوصول إلى جمع معلومات حول البنوك الموجودة في الحياة الاقتصادية ، إضافة لعدم تجسيد فكرة خوصصة البنوك العمومية على أرض الواقع مما جعلها شبه منعدمة.

الدراسات السابقة:

من خلال عملية البحث التي قمنا بها عن المراجع المتعلقة بموضوع خوصصة البنوك العمومية ، لم نجد الكثير من الدراسات المتعلقة بهذا الموضوع نظرا لعدم تطبيقه على أرض الواقع ، إلا أن هذا المشكل لم يمنع بعض الباحثين من دراسته ،كما هو الحال بنسبة لنا حيث وجدنا من تناوله قبلنا مثل:

1/ وهيبة خالفي ، خوصصة البنوك في الجزائر ، الواقع و الآفاق ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير ، جامعة الجزائر ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، 2001/2000

2/ جازية حسيني ، خوصصة البنوك في الجزائر ، واقع و آفاق ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير جامعة حسيبة بن بوعلي شلف ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، 2008/2007

تقسيمات البحث و مشتملاته:

لمعالجة هذا الموضوع قمنا بتقسيم البحث إلى فصلين ، وذلك من اجل دراسة هذا الموضوع من جانبين الأول يتعلق بالنظام المصرفي الجزائري لما يلعبه من دور كبير في تطوير الاقتصاد الوطني، و الثاني خوصصة البنوك في الجزائر نظرا لكون هذه عملية مهمة في تطوير وتأهيل القطاع المصرفي ، حيث لا يمكن التحدث عن خوصصة البنوك العمومية في الجزائر دون التطرق إلى جهازها المصرفي ، و عليه فقد أخدنا في كل فصل مبحثين إذ قسمناها بدورها إلى مطلبين ، فقد تناولنا في الفصل الأول الجهاز المصرفي الجزائري الذي جاء في المبحث الأول منه نظام البنوك في الجزائر ، من خلال مفهومه ثم تطوره ، أما المبحث الثاني منه جاء فيه هياكل الجهاز المصرفي و أخدنا فيه البنك المركزي ثم البنوك التجارية ، أما الفصل الثاني فقد تطرقنا فيه إلى عملية خوصصة البنوك العمومية في الجزائر إذ تناولنا في المبحث الأول خوصصة البنوك وجاء فيه مفهوم خوصصة البنوك و مبررات و أبعاد خوصصة البنوك العمومية ، بينما تحدثنا في المبحث الثاني على تجربة الجزائر في خوصصة البنوك العمومية من خلال خطوات خوصصة البنوك العمومية في الجزائر ، و ضوابط ومحاذير خوصصة البنوك.

الفصل الأول: الجهاز المصرفي الجزائري

المبحث الآول: نظام البنوك في الجزائر

المطلب الآول: مفهوم النظام البنكي

المطلب الثاني: تطور النظام البنكي

المبحث الثاني: هياكل الجهاز المصرفي في ظل قانون النقد و القرض

المطلب الأول: البنك المركزي

المطلب الثاني: البنوك التجارية

تمهيد :

إن القطاع المصرفي في الجزائر من أهم القطاعات الاقتصادية حساسة ، وذلك من خلال تأثيرها و استجابتها للتطورات الاقتصادية العالمية ، فهو القطاع الذي يستحوذ على الأهمية البالغة في مختلف القطاعات الاقتصادية ، و على الرغم من ان الجزائر ورثت عن فرنسا نظاما مصرفيا قائما على اساس لبرالي ، فبعد الاستقلال انتهجت السلطات سياسة التخطيط المركزية ، اذ لم تكن السياسة النقدية منفردة ببرنامج مالي عن باقي البرامج التنموية الوطنية ، لذلك عمدت الجزائر الى اجراء العديد من الاصلاحات لتحسين مستوى الجهاز يتماشى مع متطلبات المحيط ، لأن الجهاز المصرفي هو الواجهة الحقيقية لحالة الاقتصاد الجزائري ، ولأن البنوك هي من اهم المؤسسات التي تربط بين الاطراف و ذلك عن طريق الوساطة التي تؤديها ، و هذا للأهمية الكبيرة كأحد الدعامات الرئيسية للاقتصاد الجزائري .

لذلك خصصنا هذا الفصل لدراسة الجهاز المصرفي الجزائري ، حيث قسمناه الى مبحثين :

المبحث الاول سنتعرض فيه الى النظام البنكي في الجزائر ، اذ نتطرق من خلاله الى تعريفه ، تطوره التاريخي.

اما المبحث الثاني فقد تناولنا فيه هياكل الجهاز المصرفي ، حيث تطرقنا فيه إلى بنك الجزائر و البنوك التجارية.

المبحث الأول : نظام البنوك في الجزائر

باعتبار ان البنك مؤسسة مالية ، فهو المكان الذي يتلقى فيه جانبي العرض والطلب على النقود ، كما انه المؤسسة التي تقبل ديونها ممثلة في الودائع الموجودة لديها في تسوية الديون بين الافراد و مؤسسات المجتمع ، لان الجزائر كانت في البداية تسيير نظام البنكي بطرق التي ورثتها من فرنسا ، لذلك قامت بعدة اصلاحات لتطويره ووضع هيكل في ظل قانون النقد والقرض.

المطلب الأول : مفهوم النظام البنكي

يعتبر النظام البنكي في مختلف دول العالم من أهم القطاعات الاقتصادية ، نظرا للأهمية البالغة الذي يحتلها في إقتصاد هذه الدول ، حيث يعد أهم نظام يتحكم في التنمية الاقتصادية من خلال استعماله لتقنيات اكثر فعالية لعرض النقود والتحكم في عناصر الاقتصاد ، و بالتالي البنوك هي المعبر الفعال على تقدم النظام المصرفي او تقهقره .

الفرع الأول : تعريف البنك

1/لغة: ان كلمة "بنك" ذات أصل ايطالي "BANKO" وكان معناها في البداية "المصطبة" ثم تطور هذا المعنى وأصبح يقصد بهذه الكلمة المكان الذي توجد فيه المنضدة وتتم فيه عملية التبادل والمتاجرة بالنقود، أما بالعربية فيقال : "صرف الدنانير" أي بدلها بدراهم أو دنانير سواها ، و "الصيرفي" نقصد به بائع النقود بنقود أخرى[1].

2/اصطلاحا: البنك هو منشأة تنصب اعمالها الرئيسية في تجميع النقود الفائضة عن حاجة الجمهور ، او منشأة الأعمال او الدولة لغرض اقتراضها للآخرين وفق اسس معينة ، او استثمارها في اوراق مالية محددة[2].

فالبنك هو المؤسسة او الهيئة التي تمتهن استقبال رؤوس الاموال من الافراد على شكل ودائع ، لاستغلالها لحسابها الخاص في عمليات الخصم و القرض ، و العمليات المالية .

---

[1] بن غرابي سمية ، بوربيعة شريفة ، عمليتي الإيداع البنكي والقرض في القانون الجزائري ، مذكرة لنيل الشهادة الجامعية للدراسات التطبيقية لفرع التقنيات البنكية والنقدية ، جامعة التكوين المتواصل ، مركز البويرة ، الدفعة 5 ، سنة 2003/2002 ، ص 5

[2] شاكر القزوني ، محاضرات في اقتصاد البنوك ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الطبعة 3 ، الجزائر 2000 ، ص 25

و لقد وردت عدة تعريفات للبنك منها الكلاسيكية ومنها الحديثة ، ومن وجهة نظر الكلاسيكية تعرف البنك "مؤسسة تعمل كوسيط مالي بين مجموعتين رئيسيتين من العملاء ، الاولى لديها فائض من الاموال و تحتاج الى الحفاظ عليها وتنميتها ، و الثانية هي مجموعة من العملاء تحتاج الى الاموال لأغراض الاستثمار او التشغيل او كلاهما".

اما الحديثة تعرف البنك انه "مجموعة من الوسطاء الماليين الذين يقومون بقبول ودائع تدفع عند الطلب او الاجال محددة ، و تزاول عمليات التمويل الداخلي و الخارجي بما يحقق اهداف خطة التنمية و سياسة الدولة ودعم الاقتصاد القومي ، و تباشر عمليات تنمية الادخار و الاستثمار المالي في الداخل و الخارج بما يساهم في انشاء المشروعات ، وما يتطلب من عمليات مصرفية و تجارية و مالية وفقا للأوضاع التي يقررها البنك المركزي"[1].

3/قانونا: و هو التعريف المؤخوذ به ، حيث اورده المشرع الجزائري في قانون النقد و القرض في المادة 114 : "البنك هو شخصية اعتبارية معنوية التي تمتهن بصفة دائمة كل وظائف البنوك من استقبال الودائع ومنح القروض و توفير وسائل الدفع و تسييرها"[2].

الفرع الثاني : انواع البنك

ان تطور البنوك قد ادى بها الى ان تنقسم الى انواع مختلفة تختص كل منها في اداء اعمال معينة ، و تختلف كل دولة عن اخرى في نظامها الاقتصادي ، و لذلك تختلف النظم المصرفية من دولة الى اخرى وتختلف البنوك في انواعها تبعا لتخصصاتها ، و اهم هذه البنوك :

1/ البنك المركزي: لم تكن صورة البنك المركزي في بدايته الاولى بنفس الشكل والقوة التي يعرف بها في ايامنا ، غير انه من المعروف عليه مند انشائه انه يقف في اعى قمة في الجهاز المصرفي و يشرف على جميع البنوك ، وعلى هذا الاساس فإنه من السهل تحديد سمات او خصائص تشترك فيها البنوك المركزية في جميع دول العالم ، بل يحتفظ كل بنك مركزي في كل دولة بسمات خاصة به تعتبر وليدة التطور التاريخي النقدي في هذه الدولة ، و يكون البنك المركزي مملوكا للدولة و تكون وظيفته الاساسية ادارة انشطة البنوك التجارية و رسم السياسة الاقتصادية العامة للحكومة ، حيث ان البنك المركزي لا

[1] محمد عبد الفتاح الصيرفي ، مدخل إلى ادارة البنوك ، المكتب العربي الحديث ، القاهرة 2006 ، ص 130

[2] قانون 10/90 المؤرخ في : 14 ابريل 1990 المتعلق بالنقد و القرض المعل و المتمم

يتعامل مع الافراد و انما يهتم بالتنظيم و الرقابة على عمليات البنوك التجارية ، فهو يعتبر بنكا لهذه البنوك لأنه يحتفظ بالأرصدة التي يوجهها القانون لديه ، ويقوم بإصدار الاوراق النقدية القانونية دون غيره من البنوك[1].

2/ البنوك التجارية: هي البنوك التي تتعامل بالائتمان قصير الاجل ، اي تقوم بقبول الودائع و توظيف النقود بأنواعها لمدة قصيرة لا تزيد في الغالب عن السنة ، و معظمها تخدم الاطار التجاري للمؤسسة التي تمارس عمليات الائتمان ، اذ يحصل البنك التجاري على اموال العمل فيفتح لهم الودائع و يتعهد بتسديد مبالغها عند الطلب او الاجل ، وتكمن اهمية البنوك التجارية في الخدمات التي يقدمها للأفراد والمشروعات من اجل تلبية احتياجاتهم من متطلبات استهلاكية و خدمات مالية[2].

3/ البنوك المتخصصة "الغير تجارية": هي بنوك متخصصة في مجالات معينة تعمل على تمويل المشروعات الاقتصادية و الصناعية و الزراعية و التجارية و ذلك تبعا لتخصصها ، و تعتمد هذه البنوك على مصادرها الداخلية في القيام بوظائفها ، حيث تعتمد في تمويل انشطتها التي تتخصص فيها على مواردها الذاتية ، و لا تمثل الودائع بالنسبة لها دورا ملحوظا ، كما ان تجميع الودائع لا يمثل واحد من اغراضها بل يجب ملاحظة مايلي بالنسبة للبنوك المتخصصة :

أ. يتمثل النشاط الرئيسي للبنوك المتخصصة في القيام بعمليات الائتمان الطويل الاجل لخدمة نوع محدد من النشاط الاقتصادي.

ب. لا تعتمد البنوك المتخصصة على قبول الودائع تحت الطلب ، و كأحد الانشطة الرئيسية لها.

ج. تعتمد البنوك المتخصصة في تمويل انشطتها على مواردها الذاتية و مصادرها الداخلية ، التي تتمثل في الرأسمال الاحتياطات و القروض طويلة الاجل المتمثلة في السندات التي تصدرها.[3]

و يمكن تقسيمها من حيث عمليات التمويل التي تقوم بها الى مايلي :

البنوك الصناعية: هي البنوك التي انشئت في اطار خطط التنموية لإمداد المشروعات الصناعية بالتمويل طويل الاجل اللازم للتشغيل ، و تهدف الى جدب المستثمرين لإقامة الصناعات مقدمة لهم العديد من

[1] مغريد خدوجة ، مرغيد ماجدة ، تسيير الجهاز المصرفي الجزائري ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الليسانس في العلوم الاقتصادية ، جامعة منتوري ، قسنطينة ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، 2005/2004 ، ص 5

[2] محمد عبد الفتاح الصيرفي ، المرجع السابق ، ص 133

[3] محمد عبد الفتاح الصيرفي ، نفس المرجع السابق ، ص 134

الخدمات و التسهيلات المالية و الائتمانية ، كما تقدم لهم النصح و المشورة ، وهي تحصل على سعر الفائدة يفوق فائدة القروض التي تحصل عليها البنوك التجارية.

البنوك الزراعية: يمكن تعريفها بأنها البنوك او مؤسسات الاقتراض المتخصصة في تقديم خدماتها لعملائها في القطاع الزراعي ، وتقوم هذه البنوك بمن سلف للمزارعين لمدة قصيرة بضمان المحاصيل للقيام بأعمال ، و كذلك تمنح قروض متوسطة الاجال و طويلة الاجال و التمهيلات الائتمانية للمزارعين ويكون هدفها الاساسي تطوير و تنمية القطاع الزراعي.

البنوك العقارية: و هي متخصصة في تقديم التمويل طويل الاجل للعقارات بضمان هذه العقارات ، وتقوم بإقراضها لعملائها ، فهي تهتم بتمويل انشطة البناء و المساهمة ، و تقدم هذه القروض تسهيلات للموطنين بهدف انشاء مساكن.

بنوك الاستثمار: تقوم هذه البنوك بتأسيس الشركات و اصدار الاوراق المالية ، اي تقوم بإصدار و بيع الاسهم و السندات للشركات الصناعية ، و هذا يعني انها تقوم بشراء ما تبقى من السندات المطروحة للبيع التي لم يتم الاكتتاب فيها من طرف الافراد و المؤسسات ، و ذلك بناءا على اتفاق مسبق بين البنوك والشركات مقابل عمولات تحصل عليها البنوك[1].

البنوك الاسلامية: تقوم بقبول الودائع تحت الطلب مثل البنوك التجارية ، إلا انها تختلف عنها في طريقة توظيف الاموال ، حيث ان البنوك التجارية تعتبر الفائدة اساس التعامل ، في حين ان البنوك الاسلامية تعتمد على المضاربة الاسلامية في توظيف اموالها ، ويعتبر هذا البنك من البنوك التجارية بالنظر الى الطبيعة الغالبة للنشاط الذي يزاوله[2].

الفرع الثالث : المبادئ التي تحكم البنوك

يوجد عدد من المبادئ الهامة التي يجب على البنوك ان تحترمها ، وهذا من اجل كسب ثقة المتعاملين معها ، وكذلك حتى تحافظ على سمعتها من اجل تقوية علاقتها مع المتعاملين ، واهم هذه المبادئ تتجلى في ما يلي :

[1] مصطفى رشيدي شيحة ، الاقتصاد النقدي و المصرفي ، دار المعارف ، الطبعة 1 ، الاسكندرية 1975 ، ص 1975

[2] محمد عبد الفتاح الصيرفي ، المرجع السابق ، ص 135

1/ السرية: و تلعب السرية دورا هاما في التعاملات البنكية اي في العلاقة التي تربط بين البنك و المتعامل ، حيث انه على البنك ان يحتفظ بجميع اسرار متعاملين معه و ان لا يفشيها ، فلا يجوز للبنك ان يخبر احد عن اسرار عملائه وهذا الالتزام تقتضيه شروط المهنة ، إلا انه هناك استثناء اذا كانت هذه السرية بطلب من الجهة القضائية او رقابية من طرف الدولة ، اذ ان اخفاء هذه الاسرار قد يمس بالدولة.

2/ حسن المعاملة: وهذا العامل يلعب دور كبير في جلب المتعاملين مع البنك و الحفاظ على التعامل معهم ، اذ ان حسن المعاملة توثق من صلة بين البنك و العملاء ، فمن واجب البنك ان يهتم باختيار العاملين بعناية فائقة و يعمل على تدريبهم بما يمكنهم من تقديم خدمات مصرفية ممتازة الى عملائه.

3/ الراحة و السرعة: ان شعور المتعامل بالراحة عند تواجده بالبنك يسهل من تعامل معه ، و كذلك يخلق جانب من الثقة بينهم ويكون توفير الراحة عن طريق الاستقبال الجيد ، وتوفير اماكن لذلك مثل اماكن الانتظار ، كما يجب على البنك ان يكون سريعا في تلبية حاجيات المتعاملين و هذا من استخدام الالات الحديثة و المتطورة تسهل للعملاء القيام بعمليات المصرفية في اسرع وقت.

4/ كثرة الفروع: يجب على البنوك ان توفر لعملائها فروع في كامل انحاء الوطن من اجل اختصار الوقت و المسافة ، حتى لا يشقى العملاء في التعامل مع البنك ، كما ان هذا الامر يعود بالفائدة على البنك من خلال تقسيم العمل على نطاق واسع ، كذلك قلة التكاليف التي يتحملها البنك عند تحويل النقود من جهة الى اخرى[1].

المطلب الثاني : تطور النظام البنكي الجزائري

مر الجهاز المصرفي في الجزائر بعدة مراحل ، اتسمت كل مرحلة منها بخصائص معينة ، فالجزائر ورثت جهازا مصرفيا من فرنسا ثم قامت بعد الاستقلال بعدة اصلاحات و لهذا فان النظام البنكي في الجزائر مر بثلاث مراحل ، مرحلة الاستعمار ، مرحلة الاقتصاد المخطط ، و مرحلة الاصلاحات حيث سنتناول كل مرحلة على حد لذلك قسمنها إلى ثلاثة فروع التالية:

الفرع الأول : مرحلة الاستعمار

[1] محمد عبد الفتاح الصيرفي ، المرجع السابق ، ص 136

انشئت اول مؤسسة مصرفية في الجزائر في 19 جويلية 1843 بعناية فرع لبنك فرنسا ، و قامت بعملية اصدار النقود لكنها سرعان ما توقفت و ألغي المشروع ، و في سنة 1851 تأسس بنك الجزائر برأسمال قدره 3 ملايين فرنك فرنسي[1] ، و كان البنك ملتزما بتغطية ذهبية لا تقل عن الثبات النقود الورقية التي يصدرها و للودائع عند الطلب مما قيد حريته في الإصدار ، و خلاصة القول ان بنك الجزائر كان فرع لبنك فرنسا و وزارة الفرنسية ، حيث ان سعر الصرف من العملة الجزائرية و العملات الاجنبية كانت تحول على اساس التبادل بين الفرنك الجزائري و الفرنك الفرنسي[2] ، وفي سنة 1880 تم انشاء القرض العقاري التونسي في الجزائر تحت اسم القرض العقاري و الزراعي بهدف القيام بالعمليات المتوسطة و الطويلة الاجل ، و امتد نشاطها فيما بعد الى تونس سنة 1907 الى جانب هذا فقد ظهرت عدة بنوك تجارية اخرى مثل الشركة الجزائرية للقروض و الصرف سنة 1887 التي عملت بصفة البنك ، و الشركة العقارية ، المنظمة الوطنية للخصم بباريس تأسست بالجزائر بعد الحرب العالمية الثانية و كان لها فرع في كل من العاصمة و وهران ، كذلك قرض الليوني سنة 1878 ...الخ[3].

اما بنك الجزائر فقد مر بأزمة شديدة نتيجة اسرافه في منح القروض للمعمرين في الفترة ما بين 1880 الى 1900 ، مما دفع السلطات الفرنسية لاتخاذ اجراءات جذرية بشكله و تغيير اسمه و نقل الى باريس، و اصبح اسمه بنك الجزائر و تونس و بعد استقلال تونس سنة 1956 عاد اسمه مثلما كان في السابق ، و بعد الاستقلال اصبح يعرف بالبنك المركزي الجزائري.

الفرع الثاني : مرحلة الاقتصاد المخطط

اعتمدت الجزائر غداة الاستقلال نمط التسيير المركزي المخطط ، ابعدت على اثره الظاهرة النقدية من دائرة القرار الاقتصادي ، و يمتاز هذا النوع من الاقتصاد بمنح الاولوية للقرض المصرفي كمصدر اساسي لتمويل الاقتصاد[4] ، فبعد الاستقلال واجهت الجزائر ازمة مالية خانقة نتيجة لتهريب رؤوس الاموال نحو الخارج ، مما ادى بالسلطات الجزائرية الى انشاء بنك مركزي بإصدار العملة الوطنية ، و في هذه المرحلة فان الجهاز المصرفي الجزائري يعمل باليات النظام المخطط الذي يقوم باختيار سياسة

[1] شاكر القروني ، المرجع السابق ، ص 51

[2] شاكر القروني ، المرجع السابق ، ص 51

[3] مغريد خدوجة ، مرغيد ماجدة ، المرجع السابق ، ص 8

[4] خالد منة ، العلاقة بين المؤسسة و البنك ، محاولة تقييم الاداء في ظل اصلاح المنظومة المصرفية ، مداخلة مقدمة في ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية "الواقع و التحديات" ،جامعة الشلف ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، يوم 14 و 15 ديسمبر 2004 ، ص 209

تمويل النشاط بهذه الطريقة على التصور المزدوج للتسيير النقدي ، فهو مبني من ناحية على الاعتقاد بمبدأ حيادية النقد و الثانية على اسلوب التوزيع الاداري للقروض ، و قد ضم قانون المالية لسنة 1966 عدة تدابير في خضم هذه الاجواء انتقلت السلطة النقدية الى وزارتي التخطيط و المالية ، في حين اوكلت للبنك المركزي المهام العادية على غرار اعداد و تسيير الاحصائيات النقدية ، و بالتالي امتزجت مهام البنك المركزي مع البنوك التجارية في التمويل النقدي للنشاط الاقتصادي ، و الكل يتبع السلطة النقدية الممثلة في وزارتي التخطيط و المالية[1].

و في هذه المرحلة كانت تقتضي بان تكون جميع البنوك مملوكة للدولة الى جانب ذلك كان تسيير البنوك يغلب عليه الطابع الاداري ، لإن العلاقة بين البنك المركزي و الخزينة العامة كانت علاقة تبعية ، حيث أن البنك المركزي كان مجبرا على تمويل العجز الميزاني مما جعل منه وسيلة لإصدار النقدي .

الفرع الثالث : مرحلة الاصلاحات

في الثمانينات قامت الحكومة بعدة اصلاحات مست القطاع المصرفي والنقدي ، و هنا كانت أول مرحلة لإصلاح الوضع القائم ، فقد أعيدت هيكلة القطاع بإنشاء مصرفين جديدين ، و عرف الإصلاح الهيكلي مرحلة نوعية سنة 1988 بعد اصدار النصوص القانونية المتعلقة بإستقلالية المؤسسات العمومية ، بما فيها البنوك التي أصبحت تسير وفقا للمبادئ التجارية و المردودية ، كما تخلت الخزينة العمومية عن تمويل استثمارات المؤسسات العمومية الاقتصادية ، و تبلور في هذه الفترة اصلاح الجديد بصدور قانون 12/86 الصادر بتاريخ 19 اوت 1986 المتعلق بنظام البنوك و القروض ، حيث صدر هذا القانون لتحديد و تجديد كيفية سير النظام المصرفي ، وهذا من خلال المخطط الوطني للقرض[2] ، كما اعطيت البنوك حق الإطلاع على الوضعية المالية للمؤسسات قبل الموافقة على منح القروض ، وكذا حق متابعتها وحتى يصبح هذا القانون اكثر توافقا مع استقلالية المؤسسات العمومية ، فقد تم تعديل بالقانون 06/88 المؤرخ في 12 جانفي 1988 و الذي نادى باستقلالية البنوك و المؤسسات المالية الاخرى بتمويل مشاريع المؤسسات العمومية الاقتصادية وفقا للإطار الذي يرسمه المخطط الوطني للقرض ، و هذا بالاتجاه نحو مبادئ المردودية و الربح في الجهاز المصرفي[3]، الى جانب ذلك ألغى التوطين

[1] خالد منة ، نفس المرجع السابق ، ص 210

[2] محدادي نور الدين ، الجهاز المصرفي و إصلاحات نظام التمويل ، رسالة ماجستير ، جامعة الجزائر ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، 2002/2001 ، ص 49

[3] مليكة زغيب ، حياة نجار، النظام البنكي الجزائري ، تشخيص الواقع و تحديات المستقبل ، مداخلة مقدمة في ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية

الإجباري الوحيد ، كما تخلت الخزينة العمومية عن تمويل استثمارات المؤسسة العمومية الاقتصادية ، ولقد كان هذا إيذانا لظهور قواعد جديدة في التسيير الاقتصادي[1] ، اما التغيرات التي تعتبر جذرية فهي تلك التي مست الجهاز مند سنة 1990 ، وقد جاء قانون النقد و القرض بقواعد و مبادئ تتماشى و خصوصيات اقتصاد السوق الذي يسير عليه الاقتصاد الجزائري[2] ، وقد ادخل قانون 10/90 المؤرخ في 14 افريل 1990 تغييرات في تنظيم النشاط المصرفي ، حيث عمل على تصحيح الوضعية المالية للبنوك عن طريق إلغاء مبدأ التخصص ، و اصبح بإمكانها القيام بكل انواع العمليات البنكية في كل القطاعات الاقتصادية ، و بذلك تكون البنوك العمومية تحصلت على نظام البنك الشامل[3] ، و لقد ادخلت على قانون النقد و القرض عدة تعديلات و كان أولها الامر 01/01 الصادر في 27 فيفري 2001 حيث مس الامر الرئاسي الجوانب الادارية في تسيير بنك الجزائر دون المساس بمضمون القانون[4] ، حيث كان تعديل في المادة 3 من الامر 01/01 التي عدلت احكام الفقرتين الاولى و الثانية من المادة 23 من القانون 10/90 و المادة 13 التي ألغت احكام المادة 22 ، اما ثاني تعديل لقانون 10/90 فكان بموجب الامر 11/03 الصادر في 26 اوت 2003 الذي كان بمثابة قانون جديدة يلغي في مادته 142 قانون 10/90 ، و جاء هذا الامر ضمن التزامات الجزائر في الميدان المالي و المصرفي بإعداد منظومة مصرفية تتكيف مع البيئة الدولية و المقاييس العالمية ، و كاستجابة ايضا للتطورات التي تحدث داخل المحيط المصرفي ، خاصة بعد ازمة بنكي الخليفة و البنك التجاري و الصناعي[5] ، اما الامر 03/09 فقد صدر لتكملة النقائص التي ظهرت في الامر 11/03.

من خلال هذه النظرة العامة على اصلاحات النظام البنكي الجزائر التي مر بها يتبين ، انه لا يزال يعاني من مجموعة من النقائص و الإختلالات ، الامر العالمي و بالأخص على المستوى المالي والمصرفي[6].

والتحولات الاقتصادية "الواقع و التحديات"،جامعة الشلف ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، يوم 14 و 15 ديسمبر 2004، ص 399

[1] خالد منة ، المرجع السابق ، ص 211

[2] باشوندة رفيق ، سليماني زناقي ، عوامل نجاح الجهاز المصرفي الجزائري ، مداخلة مقدمة في ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية "الواقع و التحديات" ،جامعة الشلف ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، يوم 14 و 15 ديسمبر 2004 ، ص 69

[3] بلعزوز بن علي ، محاضرات في النظريات و السياسة النقدية ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر 2004 ، ص 185

[4] عبد القادر بريش ، التحرير المصرفي و متطلبات تطوير الخدمات المصرفية و زيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية ، رسالة دكتوراه ، جامعة الجزائر ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، 2005/2004 ، ص 120

[5] رشيد دريس ، استتراتجية تكييف المنظومة المصرفية الجزائرية في ظل اقتصاد السوق ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة الجزائر ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، 2006/2005 ، ص 120

[6] صوفان العيد ، دور الجهاز المصرفي في تدعيم و تنشيط برنامج الخصخصة ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير ، جامعة قسنطينة ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، 2011/2010 ، ص 21

و نستخلص من خلال ما تناولنا سابقا أنه على الرغم من جميع هذه الاصلاحات التي قامت بها الحكومة الجزائرية على مستوى نظامها البنكي ، إلا أنه لا يزال يعاني من بعض النقائص و الإختلالات، و خاصة على المستوى المالي.

المبحث الثاني : هياكل الجهاز المصرفي في ظل قانون النقد و القرض

لقد احدث قانون النقد و القرض 10/90 تعديلات مهمة في هيكل النظام البنكي الجزائري ، سواء تعلق الامر بهيكل البنك المركزي أو بهيكل البنوك و لأول مرة مند قرارات التأميم ، حيث تم كذلك السماح للبنوك الاجنبية بأن تقيم أعمالها في الجزائر ، كما ايضا تم و بموجب نفس الاحكام بإنشاء بنوك خاصة لذا تغير اسم البنك المركزي الجزائري الى بنك الجزائر ، كذلك انشاء منصب محافظ البنك و مجلس النقد و القرض ، و عليه سوف نتناول في هذا المبحث هياكل الجهاز المصرفي في ظل قانون النقد و القرض و هذا من خلال مطلبين الأول نتناول فيه البنك المركزي ، أما المطلب الثاني نتناول فيه البنوك التجارية.

المطلب الأول: البنك المركزي

إن الدور الكبير الذي يلعبه البنك المركزي في القطاع المصرفي يجعله صاحب السلطة ، إذ إنه يتمتع بخصائص كثيرة من خلال اعتباره بنك الحكومة كونه مصرفها و ممولها على غرار سلطة الرقابة التي يمارسها على البنوك ، و لقد خضع البنك المركزي لعدة تغييرات من خلال إصدار قانون النقد و القرض و هذا ما سنتناوله في هذا المطلب حيث نتطرق فيه من خلال الفروع الثلاثة إلى تعريف البنك المركزي و هيكله ثم رقابته على البنوك التجارية.

الفرع الأول : تعريف البنك المركزي

يعد البنك المركزي الجزائري أول مؤسسة نقدية تم تأسيسها في الجزائر المستقلة بموجب القانون 144/62 المؤرخ في 13 ديسمبر 1962 والذي يضمن كيفية إنشائه وتحديد قوانينه الأساسية ، و بالرغم من حداثة نشأته إلا أنه ورث فعاليات واختصاصات " بنك الجزائر" الذي تم تأسيسه في عهد الاستعمار ، و يعتبر البنك المركزي الجزائري أول مؤسسة نقدية يتم تأسيسها في الجزائر المستقلة وذلك بموجب القانون رقم 144/62 بتاريخ 13 ديسمبر 1962 وذلك بتصريح الجريدة الرسمية الصادرة في 28 ديسمبر 1962 المتضمن قرار نشأته وتحديد قانونه الأساسي.

و بموجب قانون النقد و القرض 10/90 اصبح البنك المركزي يسمى بنك الجزائر ، وهو عبارة من مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي[1]، و تعود ملكية رأسماله بالكامل للدولة ، و

[1] المادة 11 من قانون النقد و القرض 10/90 المؤرخ في 14 افريل 1990

يسير بنك الجزائر من طرف المحافظ و مجلس النقد و القرض ، و يعتبر انشاء مجلس النقد و القرض من الإصلاحات الواردة في قانون النقد و القرض 10/90 ، حيث اصبح يؤدي هذا الاخير وظيفتين أساسيتين وظيفة مجلس ادارة البنك و وظيفة السلطة النقدية بقيامه بتنظيم اصدار النقود ، كما يحدد شروط تنفيذ عمليات البنك مع البنوك و المؤسسات المالية[1].

ويمثل البنك المركزي قمة النظام المصرفي باعتباره الملجأ الأخير للإقراض وبنك الإصدار الوحيد على مستوى الجزائر ، و هو المسؤول الأول عن السياسة النقدية ومن مهامه تقديم السيولة المتاحة للبنوك و الخزينة العمومية ، و يكتسي نشاط البنك المركزي اهمية قصوى خصوصا فيما يتعلق بتطوير السيولة في الاقتصاد وارتباط الحالة المالية و النقدية للاقتصاد بمدى سيطرته على تطور مصادر الإصدار النقدي ، و لا يمكن حل بنك الجزائر إلا بموجب قانون تحدد بموجبه كيفيات تصنيفه[2] ، و بموجب هذا القانون استطاع البنك المركزي الجزائري أن يحتفظ بخصائصه كبنك مركزي إذ يعتبر فعلا :

أ/ بنك الإصدار: فهو الذي يختص بإصدار النقود دون غيره من البنوك التجارية ، حيث يمكن للبنك المركزي بإصدار النقود حسب ما يقدره البنك من احتياجات النشاط الاقتصادي.

ب/ بنك الحكومة: فهو مصرفها و مستشار المالي وحافظ لودائعها ماسكا لحساباتها ، مشرف على الإتفاقات المالية المنعقدة مع الخارج رقيبا على الإئتمان مقيد للقرض.

ج/ بنك البنوك: يحتفظ بأرصدة البنوك إذ يعتبر المقرض الأخير لها ، يتعامل إلا مع البنوك أو الخزينة العمومية كممثل للدولة ،كما أنه يتعامل مع الأفراد.

الفرع الثاني: هيكل البنك المركزي

و يسير بنك الجزائر جهازين هما : المحافظ ، و مجلس الادارة:

1/ المحافظ و نوابه: يعين المحافظ و نوابه بمرسوم رئاسي[3] لمدة 6 سنوات أو 5 على الترتيب ، و هي قابلة للتجديد مرة واحدة ، و يتم انهاء مهامه بمراسيم رئاسية ، و كذا في حالة العجز الصحي ، و كذا

[1] الطاهر لطرش ، تقنيات البنوك ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الطبعة الثالثة ، الجزائر ، سنة 2004 ، ص 201

[2] القانون رقم 144/62 ، المؤرخ في 13 ديسمبر 1962 المتضمن كيفية إنشاء البنك المركزي وتحديد قوانينه الأساسية

[3] [4] المادة 20 و 22 على التوالي من قانون النقد و القرض 10/90 المؤرخ في 14 افريل 1990

الخطأ الفادح[1] ، و يحدد المرسوم تعيين نواب المحافظ رتبة لكل واحد منهم ، ويتم تغيير هذه الرتبة تلقائيا كل سنة حسب الترتيب ، و يستطيع المحافظ تحديد مهام و صلاحيات كل واح من هؤلاء النواب ، كما يستعين بمستشارين لا ينتمون إلى إدارة البنك ، و أن يعين من بينهم وكلاء خاصين لتلبية متطلبات العمل لمدة معينة ولإعمال محددة ، ويقوم المحافظ بتمثيل البنك المركزي لدى السلطات العمومية و البنوك المركزية للدول الأجنبية و الهيئات المالية الدولية ، و ينظم مصالح البنك ويحدد مهامها ، كما يمكن أن تستشيره الحكومة في المسائل التي تخص النقد و القرض مباشرة أو التي قد تكون لها انعكاسات على الوضع النقدي دون أن تكون ذات طبيعة نقدية في أساسها.

و يعتبر المحافظ السلطة الحقيقية التي تتخذ قرارات تنفيذ العمليات في إطار سياسة نقدية يقبلها القانون بإستقلالية عن الحكومة.

أما المادة 13 من الأمر 11/03 فقد حددت على أنه يتولى إدارة بنك الجزائر محافظ ويساعده في ذلك ثلاث نواب ، ويعينون جميعا بموجب مرسوم رئاسي ويتولى المحافظ التسيير المالي والإداري للبنك ويمثله لدى السلطات العمومية والبنوك المركزية الأجنبية والهيئات المالية الأجنبية وأمام الجهات القضائية ويحدد مهام مساعديه[2]

2/ مجلس الإدارة: بناءا لما جاء به قانون 10/90 المتعلق بالنقد والقرض تم انشاء مجلس النقد و القرض الذي حصرت مهامه في وظيفتين أساسيتين بحيث يمثل مجلس الإدارة البنك المركزي و السلطة النقدية المستقلة في آن واحد و بإجراء التعديل وفق القانون الصادر في سنة 2000 أصبح يفصل بين هاتين الوظيفتين بإنشاء مجلس إدارة بالإضافة إلى مجلس النقد والقرض.

و يتألف مجلس إدارة البنك المركزي من سبعة أعضاء ، المحافظ رئيسا و نوابه الثلاثة أعضاءا بالإضافة إلى ثلاث أعضاء معينين بمرسوم رئاسي بحكم كفاءتهم في المجالين الاقتصادي و المالي ، ولقد أنيطت به مهام عديدة حددتها المادة 19 من الأمر 11/03 منها: التنظيم العام للبنك المركزي و فتح وكالاته أو فروعه ، و إلغائها ، ضبط اللوائح المطبقة فيه ، التداول بالنسبة للاتفاقيات ، البت في الدعاوى القضائية التي ترفع باسم بنك الجزائر والترخيص بإجراء المصالحات والمعاملات...إلخ[3].

---

[2] الطاهر لطرش ، المرجع السابق ، ص 200

[3] بركات حسينة ، دروس في قانون البنوك ،جامعة العربي بن مهيدي الجزائر كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، 2012/2011 ، ص 16

أما فيما يخص مجلس النقد والقرض من خلال قانون 10/90 أعتبر أنه مجلس وطني له وظيفة تسيير بنك الجزائر عوض المجلس الوطني للقرض ، و يتشكل من المحافظ رئيسا ، نواب المحافظ كأعضاء ، ثلاث موظفين سامين يعينون بموجب مرسوم يصدره الوزير الأول ، كما يعين ثلاثة مستخلفين ليحلو محل الموظفين المذكورين عند الضرورة ، كما يؤدي مجلس النقد و القرض وظيفتين:

أ/ **وظيفة مجلس إدارة بنك الجزائر:** فبصفته مجلس إدارة البنك يتمتع المجلس بأوسع الصلاحيات ضمن الحدود المنصوص عليها في قانون النقد و القرض ، و يجوز له أن يحدد من بين اعضاءه لجانا استشارية و يحدد صلاحياتها و قواعدها ، ويمكنه استشارة أي مؤسسة أو أي شخص[1].

ب/ **وظيفة السلطة النقدية في البلاد:** بإعتباره سلطة نقدية فإنه يسن القوانين البنكية و المالية المرتبطة بإصدار النقود و تغطيتها و شروط عمليات بنك الجزائر ، كما يحدد شروط فتح الفروع و المكاتب التمثيلية للبنوك و المؤسسات المالية الأجنبية و يرخص لها ، كما يحدد قواعد الحذر في تسيير البنوك و المؤسسات المالية مع الزبائن ، و تنظيم سوق الصرف و مراقبته ، بالإضافة إلى مهام اخرى حددت في المادتين 44 و 45 من قانون النقد و القرض.

الفرع الثالث: رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية

من أجل سلامة و استقرار البنوك لابد من تحقيق الإشراف على البنوك التجارية ، و من جهة أخرى تحقيق الحماية لأموال المودعين و المساهمين ، و ازدادت الحاجة لرقابة خلال السنوات الأخيرة أين ظهرت البنوك الخاصة في الجزائر و التوجه نحو الانفتاح على الاقتصاد العالمي ، و تحرير التجارة الخارجية إلى جانب ازدياد حجم عمليات البنوك ، و التعقيدات المختلفة في الخدمات المصرفية و المالية، و توسع حجم و نوعية المشاكل التي تعترض البنوك ، و لهذا اخضع المشرع الجزائري البنوك للرقابة من طرف البنك المركزي[2].

وتتم مراقبة البنك المركزي للبنوك وذلك للمحافظة على استقرار النظام المصرفي وحماية المودعين و المساهمين ، وهذا من خلال هيئة موجود على مستوى البنك تقوم بعملية الرقابة و الحراسة ، و يضطلع بها مراقبان يعينان بمرسوم رئاسي ويشترط تمتعهما بخبرة في المجال المالي ومجال المحاسبة ، و تنصب

[1] محفوظ لشعب ، القانون المصرفي ، المطبعة الحديثة للفنون المطبعية ، دون طبعة ، الجزائر ، سنة 2001 ، ص 35

[2] قاشي علال ،رقابة النك المركزي على البنوك التجارية في القانون الجزائري ، مجلة العلوم القانونية و الإدارية ، العدد الرابع ، جامعة جيلالي اليابس سيدي بلعباس ، كلية الحقوق ، 2008 ، ص33/32

رقابتهما على جميع المعاملات الصادرة عن مصالح بنك الجزائر ، وتنصب بالخصوص على مركزية المخاطر ومركزية المستحقات غير المدفوعة يقدمانها إلى وزير المالية في أجل أربعة أشهر من اختتام السنة المالية يمكن لهذا الأخير أن يطلب منهما إنجاز تقارير حول مسائل تدخل ضمن اختصاصهما.[1]

و يستطيع البنك المركزي بلوغ هدف مراقبة البنوك وإدارة الاحتياطيات وذلك بـ:

1/ إلزام البنوك التجارية بالاحتفاظ بنسبة معينة من ودائعها كإحتياطات نقدية قانونية ، و هذه النسب متغيرة حسبما يراه البنك المركزي مناسبا مع السياسة الائتمانية التي تسعى إليها.
2/ تعيين شكل الموجودات أي نسبة الودائع بشكل نقد سائل (عملة) و الأخرى بشكل موجودات مالية كحوالات الخزينة والسندات الحكومية طويلة الأجل .
3/ تحديد الحدود العليا للتسهيلات الائتمانية غير المضمونة .
4/ تحديد نسبة التأمينات النقدية تستوفيها البنوك التجارية من عملائها مقابل فتح الاعتمادات المستندية ، بغرض تنظيم وتسهيل التجارة الخارجية وفقا للمصلحة العامة.
5/ تحديد رؤوس أموال البنوك ومجموع المبالغ التي يمكن للبنك التجاري الواحد إقراضها من رأس المال المدفوع.
6/ تعيين مكونات السيولة وكيفية احتسابها ليتمكن من توجيه القابلية الاقراضية للبنوك.
7/ تزويد البنك المركزي بإحصائيات دورية وفصلية لتأكيد تطبيق البنوك التجارية لتعليماته.[2]

ويلاحظ مما سبق أن الهدف الأهم لرقابة البنك المركزي للبنوك التجارية على ودائع البنوك هو ضمان إعادة هذه الودائع إلى أصحابها ، إضافة إلى أهداف أساسية أخرى منها :

1/ ضمان عدم إساءة البنوك لإدارة هذه الودائع .
2/ ضمان عدم تعدي إدارات البنوك على الودائع .
3/ ضمان استغلال الودائع الاستغلال الأمثل.
4/ ضمان وفاء البنوك بالتزامها نحو أصحاب الودائع .
5/ ضمان الاستقرار الاقتصادي حيث إن إخلال البنوك بالتزاماتها يؤدي إلى تدهور اقتصادي لا

[1] مسعي أسماء ، العمليات المصرفية ، مذكرة لاستكمال متطلبات شهادة ليسانس اكاديمي ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، كلية الحقوق و العلوم الساسية ، 2013/2012 ، ص12

[2] بركات حسينة ، المرجع السابق ، ص 22

تحمد عقباه.[1]

المطلب الثاني: البنوك التجارية

تعتبر البنوك التجارية من البنوك التي تقبل الودائع من الجمهور وتمنح الائتمان ، حيث أن البنك التجاري لا يتعامل بشكل رئيسي بأمواله الخاصة وإنما يعتمد على الودائع التي لديه في عمليات الاستثمار، وعليه فهو بمثابة الوسيط بين أولئك الذين لديهم أموال فائضة وبين الذين يحتاجون لتلك الأموال ، و توجد عدة أنواع للبنوك التجارية لذلك خصصنا هذا المطلب لتعريف البنوك التجارية من خلال الفرع الأول ، المؤسسات المالية و البنوك الخاصة في الفرع الثاني.

الفرع الأول: تعريف البنوك التجارية

بموجب المادة 114 يعرف قانون النقد و القرض البنوك التجارية على أنها: "أشخاص معنوية مهمتها العادية و الرئيسية اجراء العمليات الموصوفة في المواد 110-113 من هذا القانون" ، بحيث تتضمن هذه المواد وصف الأعمال التي كلفت بها البنوك وهي تنحصر في النقاط التالية:

1/ جمع الودائع من الجمهور ، إذ تقبل الودائع القابلة للسحب لدى الطلب، والودائع التي لا تستجيب إلا بعد آجال قصيرة ، حيث تقبل ودائع الأفراد وتلتزم بدفعها عند الطلب أو في موعد يتفق عليه.

2/ منح القروض ، تمنح القروض قصيرة الأجل وهي القروض التي لا تزيد مدتها عن سنة ، إلى جانب ذلك تقوم بتزويد الصناعات والهيئات العامة بالقروض الطويلة الأجل.

3/ توفير وسائل الدفع اللازمة و وضعها تحت تصرف الزبائن و السهر على إدارتها

و تعتبر المادة 111 من قانون النقد والقرض 10/90 الأموال المتلقاة من الجمهور كل الأموال التي يتم تلقيها من الغير و لا سيما على شكل مع اشتراط إعادتها بعد حق استعمالها ، و لا تعتبر الأموال المتلقاة من الجمهور كل الأموال التي بقيت في الحساب و تعود في أصلها للمساهمين يملكون على الأقل 5% من رأسمال البنك أو لأعضاء مجلس الإدارة ، و كذلك الأموال الناتجة عن قروض المساهمة ، أما الأمر 11/03 فلم يعرف صراحة البنوك التجارية و لكن لمح إلى ذلك في المادة 70 من القانون بالقول أن فقط

[1] بلعياط الحواس ، علاقة البنك المركزي بالبنوك التجارية ، مذكرة لنيل شهادة الماجستر ، جامعة سعد دحلب البليدة ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، 2004/2003 ، ص54

البنوك هي المخولة الوحيدة للقيام بالعمليات المشار إليها في المواد 66-68 أي تلقي الودائع و منح الائتمان ، و أيضا خلق وسائل الدفع و إدارتها[1].

و يمكن تلخيص اهم وظائف التي تقوم بها البنوك التجارية فما يلي:

1/ قبول الودائع تحت الطلب لأجل محدد و ودائع الإدخارية .
2/ المساهمة في تمويل المشاريع الاستثمارية من خلال منح القروض و الائتمان.
3/ شراء و بيع الأوراق النقدية و تدفع لحساب العاملين معهم.
4/ تأجير خزن الحديد للجمهور لحفظ الوثائق و الممتلكات التنموية.
5/ تحويل العملة إلى الخارج لسداد إلتزامات الزبائن فيما يتعلق بعمليات إستيراد.
6/ تحويل نفقات الأسفار و السياحة و الإعتمادات الشخصية.
7/ خصم الأوراق التجارية.
8/ إدارة أعمال و ممتلكات المتعاملين معهم.

الفرع الثاني : المؤسسات المالية و البنوك الخاصة

تعرف المادة 115 من قانون النقد و القرض المؤسسات المالية بأنها: "أشخاصا معنوية مهمتها العادية و الرئيسية القيام بالأعمال البنكية ما عدا تلقي الأموال من الجمهور بمعنى المادة 111"[2] ، بمعنى أن المؤسسات المالية تقوم بمهام الإقراض على غرار البنوك دون استعمال أموال الغير ، مستعملة في ذلك رأسمالها و قروض المساهمة الإدخارات طويلة الأجل ، و يمكن القول أن رأسمالها هو الذي يحدد بشكل حاسم حجم استعمالاتها و مساهمتها في إحداث القرض و توجيه السياسة الائتمانية بالإضافة إلى نوع معين من المدخرات المتلقاة من المدخرين المحتملين[3] ، كما أتاح قانون 10/90 إنشاء مؤسسات مالية اجنبية و يعود منح الترخيص لمجلس النقد و القرض الذي يقرر المنح أو الرفض وفق ما جاء في المادة 127 من القانون ، حيث فتح المجال أمام هذه المؤسسات بفتح فروع لها في الجزائر تخضع لقواعد القانون الجزائري ، ويجب أن تستعمل هذه البنوك و المؤسسات المالية الأجنبية رأسمال يوازي على الأقل

[1] بطاهر علي ،إصلاحات النظام المصرفي الجزائري و أثارها على تعبئة المدخرات و تمويل التنمية ، اطروحة لنيل شهادة الدكتوراه دولة في العلوم الإقتصادية ، جامعة الجزائر ، 2006/2005 ، ص 43

[2] المادة 115 من قانون النقد و القرض 10/90 المؤرخ في 14 افريل 1990

[3] بطاهر علي ، المرجع السابق ، ص 43

رأسمال الأدنى المطلوب تأمينه من طرف البنوك و المؤسسات المالية الجزائرية ، كما هو محدد بواسطة النظام 01/90 المؤرخ في 4 جويلية 1990 المتعلق بالرأسمال الأدنى للبنوك و المؤسسات المالية العاملة في الجزائر ، و بصفة عامة فإن شروط تأسيس اقامة فروع للبنوك و المؤسسات المالية الأجنبية في الجزائر محددة في النظام 01/93 المؤرخ في 3 جانفي 1993 ، ومن بين الشروط المطلوبة ما يلي:

1/ تحديد برنامج النشاط.
2/ الوسائل المالية و التقنيات المرتبطة.
3/ القانون الأساسي للبنك أو المؤسسة المالية .

و بسماح القانون الجديد لقيام فروع لبنوك و مؤسسات مالية أجنبية على التراب الوطني تكون الجزائر قد رجعت إلى نظام الازدواجية المصرفية الذي كان سائد قبل التأميمات لسنة 1967[1]

، في إطار هذا القانون تم السماح بإنشاء بنوك تجارية أجنبية [2]، كما يمكن للمؤسسات المالية بفعل قانون10/90 إجراء العمليات المرتبطة بالصرف والذهب والمعادن النفيسة والعملات الصعبة وتسيير القيم المنقولة والاستشارة المالية ، وبصدور القانون 01/09 المؤرخ في 22 جانفي 2009 والذي تضمن قائمة البنوك والمؤسسات المالية المعتمدة في الجزائر كما يلي:

أولا: البنوك الخاصة الجزائرية

مع نهاية 2009 كانت البنوك الخاصة الجزائرية كما يلي:

1/ البنك التجاري والصناعي الجزائري، تم اعتماده في 1998/09/24.
2/ المجمع الجزائري البنكي اعتمد في 1999/10/28.
3/ البنك العام للبحر المتوسط تم اعتماده في 2000/04/30.
4/ البنك الدولي الجزائري تم اعتماده في 2000/02/21.

ثانيا: البنوك الخاصة الأجنبية

[1] بطاهر علي ، المرجع السابق ، ص 25

[2] Ben Malik Riad : La Forme du secteurs Bancaire en Algérie, Mémoire pour l'obtention de la Maîtrise S.E Toulouse 1998-1999 – p 37

قام مجلس النقد والقرض باعتماد أربعة عشر بنك خاص أجنبي وبنك مختلط و من بينها:

1/ البنك الاتحادي وذلك بتاريخ 1995/05/07.

2/ سيتي بنك تم اعتماده بتاريخ 1998/05/18.

3/ البنك العربي للتعاون اعتمد بتاريخ 1998/09/24.

4/ ناتاكسي أمانة بنك اعتمد بتاريخ 1999/10/27.

5/ بنك العربي تم اعتماده بتاريخ 2001/10/15.

6/ البنك الوطني لباريس بتاريخ 2002/01/31.

7/ بنك البركة المختلط بين بنوك عمومية جزائرية وبنوك سعودية خاصة

ثالثا: المؤسسات المالية

و يوجد سبع مؤسسات مالية تم اعتمادها من طرف مجلس النقد و القرض :

1/ البنك الجزائري UNION BANK و ذلك بتاريخ 1995/05/07.

2/ السلام SALEM و ذلك بتاريخ 1997/06/28.

3/ فينالاب FINALAP و ذلك بتاريخ 1998/04/06.

4/ مونا بنك MOUNA BANK و ذلك بتاريخ 1998/08/08.

5/ البنك الدولي الجزائري ALGERIAN INTERNATIONAL BANK و ذلك بتاريخ 2000/02/21.

6/ سوفي ناس بنك SOFINANCE و ذلك بتاريخ 2001/01/09.

7/ القرض الإيجاري العربي للتعاون ARAB LEASING CORPORATION و ذلك بتاريخ 2002/02/20.

خلاصة الفصل :

رغم أن القطاع البنكي الجزائري شهد منذ الاستقلال عدة إصلاحات ، هدفت أولها إلى استعادة السيادة الوطنية للقطاع وجاءت آخرها لتغير اتجاهاته ، وجعله أكثر حرية ، إلا أن هذه الإصلاحات لم ينتج عنها تحرير فعلي للسوق البنكي في الجزائر ، حيث بقيت حصص كبيرة من هذا السوق لصالح البنوك العمومية ، رغم انضمام عدد معتبر من البنوك الخاصة إلى السوق البنكي ، ويمكن القول أن القطاع البنكي في الجزائر مازال يحتاج لإصلاحات و مجهودات أخرى ، حتى يتوفر فيه الجو التنافسي الذي يساعده على تنمية القدرات التنافسية للمؤسسات البنكية العاملة فيه لتتمكن من مواجهة المنافسة العالمية.

كما أن تردي الأوضاع المالية في الجزائر جاءت كنتيجة لعجز المؤسسات المالية العمومية التي لم تلعب دورها كوسيلة ذات قدرات مزدوجة في تحقيق العائد الاقتصادي من جهة ، و الوصول إلى غايات اجتماعية محدودة. و يمكن اعتبار قانون النقد والقرض بمثابة بداية الإصلاح المصرفي وأنه قام بإصلاحات كثيرة ، ومن جهة أخرى قصد تنظيم الاقتصاد واستجابته للتحديات المعاصرة التي تفرزها متطلبات التنمية الاقتصادية .

الفصل الثاني: عملية خوصصة البنوك العمومية في الجزائر

المبحث الآول: خوصصة البنوك

المطلب الآول: مفهوم خوصصة البنوك

المطلب الثاني: مبررات و أبعاد خوصصة البنوك

المبحث الثاني: تجربة الجزائر في خوصصة البنوك العمومية

المطلب الأول: خطوات خوصصةالبنوك العمومية في الجزائر

المطلب الثاني: ضوابط و محاذير خوصصة البنوك العمومية

تمهيد:

لقد أفرزت التغيرات المتسارعة في البيئة المصرفية و خاصة تحرير الخدمات المالية ، وحركة الإصلاحات الجذرية على مستوى الجهاز المصرفي ، حيث يرى الكثير من خبراء صندوق النقد الدولي أن إجراءات إصلاح هذا الجهاز لابد أن تنصب في اتجاه تشجيع إنشاء المصارف و المؤسسات المالية الخاصة ، أو أعادة رسملة البنوك الوطنية و ذلك من أجل خوصصتها ، حيث تعتبر خوصصة البنوك من نتائج العولمة و ترتبط عموما بظاهرة الخوصصة بشكل عام ، و تعد احد البدائل الضرورية لتطوير و زيادة القدرة التنافسية للقطاع المصرفي الجزائري ، إلا أن برنامج الخوصصة هو حديث العهد في الفكر الاقتصادي إذ لايزال يمر بمرحلة التجربة و الخطأ ، لذلك نجد أن الجزائر لم تطبق إلى حد الآن هذا البرنامج ، رغم أن الحكومة الجزائرية قد أعلنت نيتها عن خوصصة 40% من مصارفها العمومية و منحها للقطاع الخاص بحلول عام 2010 ، إلا أن هذه العملية لم تتم لعدة أسباب ، و عليه تناولنا في هذا الفصل عملية خوصصة البنوك العمومية في الجزائر حيث تطرقنا في المبحث الأول خوصصة البنوك الذي جاء فيه تعريف الخوصصة البنكية ، مبرراتها و أبعادها ، أما في المبحث الثاني فقد تحدثنا فيه عن تجربة الجزائر في خوصصة البنوك العمومية ، و ذلك من خطوات خوصصة هذه البنوك ، و ضوابط و محاذير خوصصة البنوك العمومية .

المبحث الأول : خوصصة البنوك

إن خوصصة البنوك في البلدان النامية هو موضوع تباينت حوله الآراء ، و ذلك أن عملية الخوصصة تتطلب الشفافية التامة لأنها تعطي مصداقية للعملية ، و تجعل الثقة في العملية موجودة لدى كل الأطراف المعنية ، و في سبيل تحقيق ذلك لابد من مراعاة الأسباب و الدوافع التي أدت إلى التوجه إلى هذه العملية و الأبعاد و الأهداف المتحصل عليها من خلال القيام بخوصصة البنكية ، خاصة و أن الخوصصة تعتبر من أهم قوى التغيير التي تعمل إحداث تغييرات جوهرية على البنوك.

المطلب الأول : مفهوم خوصصة البنوك

ترتبط خوصصة البنوك في كل الأحوال بظاهرة العولمة ، خاصة لزوال دوافع الملكية العامة للبنوك ، حيث تعتبر إنتقال من الملكية العامة إلى الملكية الخاصة ، إذ ينظر إلى الخوصصة على أنها وسيلة من وسائل زيادة الديمقراطية الاقتصادية [1]، لذلك اختلفت الآراء حول من يؤيدها و من يخالفها و بين من يدمج بالإثنين معا.

الفرع الأول : تعريف خوصصة البنوك العمومية

قبل التطرق لتعريف خوصصة البنوك لابد من تعريف الخوصصة أولا حتى نتمكن من فهم معنى خوصصة البنوك ، لأنه لا يمكن أن نعرف شيء ما بدون أن نلجأ إلى تعريف الأصل الذي جاء منه ، و عليه فإننا نتناول في هذا الفرع تعريف الخوصصة أولا ثم تعريف خوصية البنوك ثانيا:

أولا : تعريف الخوصصة

يعد Duker أول من إستعمل مصطلح الخوصصة ، و كان يرى أن الدولة مشغل غير ناجح ، و قد سبقه ابن خلدون إذ قال : "إذا تعاطى الحاكم التجارة فسد الحكم و فسدت التجارة" [2]، و لقد ظهرت كلمة Privatisation في المعاجم الغربية أول مرة عام 1983 ، و قد كانت من أكثر المصطلحات الثورية في التاريخ الحديث للساسة الاقتصادية [3] ، و قد استخدمت هذه الكلمة في الإنجليزية لتشير إلى تقليص دور الدولة في الاقتصاد و زيادة دور القطاع الخاص.

---

[1] Anonyme, Privatisation : Les banques attendront.
http://www.Algeria-interface.com/article .php?article-id=641-30kk.14/07/2013

[2] انطوان ناسف ، الخوصصة ، التخصيص : مفهوم جديد لفكرة الدولة و دورها في الإدارة ، المنشورات الحلبي الحقوقية ، لبنان 2000 ، ص102

[3] عبد العزيز سالم بن حبتور ، ادارة عمليات الخصخصة و آثارها في اقتصاديات الوطن العربي ، دراسة مقارنة الأردن ، دار الصفاء للنشر و

و لقد ظهرت العديد من المصطلحات للخوصصة مثل الخصخصة ، التخصيص ، التخاصية ، و عليه فهي ليست ذات تعريف محدد و إنما هناك مجموعة من التعاريف تختلف بإختلاف المدارس و المذاهب[1]،

إذ تعرف الخوصصة أنها:

1/ توسيع الملكية الخاصة و إعطاء القطاع الخاص دورا متزايدا ضمن النشاط الاقتصادي ، من خلال تصفية القطاع العام كليا أو جزئيا[2].

2/ كما تعرف على أنها : "التخلص من الوحدات الخاسرة في القطاع العام لصالح القطاع الخاص[3].

3/ و تعرف أيضا على أنها : "إدارة المؤسسات على أساس تجاري من خلال نقل ملكيتها كليا أو جزئيا للقطاع الخاص ، أو تأجير خدمات إدارية محترفة تضطلع بمهمة تسيير المؤسسة[4].

إلا أن التعاريف السابق ذكرها تعتبر ضيقة المفهوم ، حيث أنه لا يقتصر مفهوم الخوصصة على نقل الملكية من القطاع العام إلى القطاع الخاص بل يتعده ليأخذ بذلك مفهوم واسع من هذا، إذ تعني الخوصصة :

1/ زيادة فاعلية و دور قوى السوق من خلال التحرر من القيود التي تتعلق بالكفاءة المؤسسات العمومية و تحويلها إلى القطاع الخاص[5].

2/ و تعرف كذلك على أنها : "رؤية متكاملة لكيفية إدارة الاقتصاد الوطني بكفاءة وفاعلية أحسن ، و وفقا لأساليب مختلفة تتحد وفقا لحالة كل مؤسسة يراد خوصصتها ، و تتماشى مع الأهداف المسطرة[6].

أما المشرع الجزائري فقد أورد تعريف للخوصصة من خلال الأمر 22/95 المؤرخ في 26 أوت 1995 و المعدل بالأمر 11/97 المؤرخ في 19 مارس 1997 المتعلق بخوصصة المؤسسات العمومية ، حيث

التوزيع ، الأردن 2000 ، ص1

[1] صوفان العيد ، المرجع السابق ، ص37

[2] أحمد ماهر ، دليل المدير العام في الخصخصة ، الدار الحامعية للطباعة و النشر ، الإسكندرية 2001 ، ص22

[3] أحمد ماهر ، نفس المرجع السابق ، ص23

[4] عبد الكريم شوكال ، براهيمي سمير ، إدارة التغيير كأداة لتفعيل عملية الخوصصة ، ورقة بحث مقدمة بالملتقى الدولي حول الإبداع و التغيير التنظيمي في المنظمات الحديثة ، المحور المستهدف: التغيير التنظيمي كمدخل للتكيف مع محيط متغير ، جامعة سعد دحلب البليدة ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير

[5] المرسي السيد حجازي ، الخصخصة ، إعادة ترتيب دور الدول و دور القطاع الخاص ، الدار الجامعية للطباعة و النشر ، بيروت 2003 ، ص14

[6] صديق محمد عفيفي ، التخصيصية لماذا؟ كيف؟ ، مكتبة عين شمس ، الطبعة الثالثة ، الإسكندرية 2003 ، ص7

عرف الخوصصة بأنها تعني القيام بمعاملة أو معاملات تجارية تتجسد في تحويل ملكية الأصول المادية أو المعنوية في المؤسسات العمومية أو جزء منها أو كل رأس مالها، أو جزء منه لصالح أشخاص طبيعيين أو معنويين للقطاع الخاص ، إذ أن الأمر 22/95 حدد الخطوط العريضة لبرنامج الخوصصة ، من خلال معرفة القطاعات و النشاطات المعنية بالخوصصة و المكلفين بالعملية[1].

و عليه نستخلص التعريف التالي للخوصصة و هي أنها عملية تهدف إلى تقليص دور الدولة في القطاع العام ، و ذلك بتحويله إلى القطاع الخاص سواء كان تحويلا كليا أو جزائيا ، و هذا للحد من هيمنة الدولة على القطاع العام.

ثانيا : تعريف خوصصة البنوك

تعتبر خوصصة البنوك من أحد الآليات المهمة للنهوض بإقتصاد أي دولة ، إذ تلعب عملية الخوصصة دورا مهما في إحداث التغيرات و تنمية قدرات الاقتصادية للدول ، لذلك يمكن تعريف خوصصة البنوك على النحو التالي:

1/ يقصد بخوصصة البنوك العمومية توسيع تلك البنوك من خلال طرح جزء من رأسمالها للبيع و التداول في بورصة الأوراق المالية ، و بالتدريج على أن يتم طرح أسهم البنك المقترح بعد إجراء تقييم لإصوله و خصومه ، و إعادة هيكلته و تأهيله للعملية حيث تكون أغلبية رأس المال للحكومة في المرحلة الأولى ثم تزداد نسبة البيع للقطاع الخاص تدريجيا ، أخدا بعين الإعتبار التوازن و الطاقة الإستعابية لسوق رأس المال[2].

2/ كما تعرف خوصصة البنوك العمومية بأنها قيام الدولة بتحويل ملكية المصارف جزئيا أو كليا للقطاع الخاص "المحلي أو الأجنبي" ، بهدف تطوير قطاع الأعمال و نموه و إدارته من خلال آليات السوق ، و فتح أسواق جديدة محليا و خارجيا أمام الخدمات المقدمة[3].

أ/ الخوصصة الجزئية: يقصد بخوصصة الجزئية تخلي الدولة عن جزء من البنوك ، و بالتالي هي إدخال عناصر من القطاع الخاص إلى البنوك العمومية ، و الهدف من البيع الجزئي لأسهم البنوك العمومية هو سيطرة الدولة على الرقابة الجزئية و الكلية لهذه البنوك[1].

---

[1] صوفان العيد ، المرجع السابق ، ص54

[2] محمد أليفي ، دور نظام حماية الودائع في سلامة و إستقرار النظام المصرفي ، حالة الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، جامعة شلف ، كلية العلوم الإنسانية و العلوم الإجتماعية ، قسم العلوم الاقتصادية ، 2005/2004 ، ص130

[3] كمال رزيق ، رحمون بوعلام ، تقنيات و أساليب خوصصة المصارف ، مداخلة مقدمة في الملتقى المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة مناقشة المخاطر و التحديات ، جامعة سعد دحلب البليدة ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، يومي 10 و 11 ماي 2005

ب/ الخوصصة الكلية: و المقصود بها تحويل البنوك العمومية كليا إلى بنك خاص "محلي أو أجنبي".

و عليه يمكن لنا تعريف خوصصة البنوك بأنها هي قيام الدولة بالتخلي عن جزء من البنوك العمومية التي تملكها إلى قطاع الخاص ، و ذلك بتحويل جزء من رأس المال عن طريق التداول أو بأي طريقة من طرق الخوصصة قصد تطوير هذه البنوك ، و تنميتها من أجل النهوض بالاقتصاد الوطني.

الفرع الثاني: آراء حول خوصصة البنوك العمومية

على الرغم من أن برنامج خوصصة البنوك العمومية هو برنامج حديث العهد في النظام الاقتصادي إذ أنه لا يزال بمرحلة التجربة خاصة في الدول النامية ، حيث ما يزال القطاع العام يسيطر و يهيمن على الاقتصاد الكلي ، و بإعتبار أن الجزائر من الدول التي تهيمن فيها البنوك العمومية على السوق المالية لابد لها بأن تقوم بخوصصة جزء من هذه البنوك ، غير أنه يوجد بعض الإعتبارت التي اختلفت الآراء بشأنها فمنهم من يؤيد فكرة الخوصصة و منهم من يعارضها ، و هناك رأي الثالث بين المؤيد و المعارض لخوصصة البنوك العمومية ، و سوف نتطرق للآراء الثلاثة كل على حد:

1/ الفريق الأول المؤيد لفكرة الخوصصة: يرى هذا الفريق أن خوصصة البنوك العمومية هي ضرورة اقتصادية ، و أن عمليات تطهير البنوك العمومية و التي أنفق عليها مليارات الدينارات هي مجرد عبث بالأموال ، و بالتالي لابد من مسايرة الاقتصاد العالمي الذي يتجه نحو الخوصصة في كافة القطاعات [2]، و ذلك على إعتبار أن البنك المركزي يستمر في إشرافه و رقابته على البنوك حتى بعد خوصصتها ، إذ أن خوصصة البنوك العمومية عن طريق شريحة لمؤسسة المالية اجنبية كبيرة يمكنها أن تقوم بإدخال التطوير اللازم ، و استخدام التقنية الحديثة و نقل الخبرات في مجال الابتكارات المالية و التأجير التمويليي و غيرها من الاتجاهات الحديثة[3].

و عليه يمكن القول أن خوصصة البنوك العمومية هو ضرورة حتمية من أجل إصلاح الجهاز المصرفي، و كذلك من أجل مواجهة التحديات التي تواجهه في ظل المتغيرات الجديدة التي تطرحها السوق العالمية ، و هذا حتى تكون البنوك العمومية مواكبة للعصرنة و العولمة الحديثة التي أدت إلى تطوير الاقتصاد العالمي.

---

[1] كمال رزيق ، رحمون بوعلام ، نفس المرجع السابق

[2] بورمة هشام ، النظام المصرفي في الجزائر و إمكانية الإندماج في العولمة المالية ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير ، جامعة سكيكدة ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، 2009/2008 ، ص87

[3] بوخدني وهيبة ، المرجع السابق ، ص133

2/الفريق الثاني المعرض لفكرة الخوصصة: يرى هذا الفريق أن القطاع المصرفي يمثل أساس الاقتصاد الوطني ، و بالتالي لا ينبغي التنازل عنه بل يجب تأهيله و تمكينه من الإعتماد على نفسه [1]، كما يرى أصحاب هذا الرأي بأن الخوصصة سوف تؤدي إلى سيطرة الأجانب على القطاع المصرفي و هو قطاع حيوي ، خاصة و أن شبح الأزمة المالية مازال قائما حيث أن الرأس المال الأجنبي لا يهمه سوى الربح ، كما أنه يخرج بسرعة كبيرة عندما يستشعر ببوادر أزمة في دولة معينة يستثمر فيها أمواله ، و دون وجود اعتبار للانهيارات التي قد تحدث في اقتصاد هذه الدولة[2]، كما أن البيع للمستثمر الأجنبي خاصة إذا كانت حصته تمنح له حق الإدارة يجعل منه يفرض هيمنته على القطاع المصرفي ، و هذا ما لا يخدم قضية التنمية و تمويل المشروعات الموجهة إلى الشرائح الصغيرة.

3/ الفريق الثالث المعتدل: و يحاول هذا الفريق الدمج بين الفريقين السابقين ، بمعنى أن الدولة يجب أن تحتفظ بجزء من رأس مال البنوك العمومية بنسبة الأغلبية في حالة عرضها للخوصصة ، و ذلك تفاديا للآثار السلبية المحتملة التي تنجم عن سيطرة القطاع الخاص [3]، حيث أثار هذا الفريق مشكلة اختيار الوسيلة التي تتم بها عملية خوصصة البنك العام ، فهل تتم عن طريق طرح الشريحة من الأسهم للمكتتبين أم عن طريق زيادة رأس المال أم عن طريق الإندماج مع بنك خاص أخر ، بداية يجب توضيح أن زيادة رأس مال البنك يرتبط بمدى كفاية رأس المال و احتمالات النمو المستقبلية ، فإذا كان البنك مستوفيا لمتطلبات كفاية رأس المال واحتمالات النمو المستقبلية كبيرة ، وتوجد احتمالات لتوظيف اموال أكثر في الأصول الخطرة مثل القروض و الأصول الثابتة و محافظ الأوراق المالية بغرض الاحتفاظ فإن أسلوب زيادة رأس المال قد يكون هو الأفضل[4].

و منه نستنتج أنه رغم تعدد اللآراء بين المؤيد لفكرة خوصصة البنوك العمومية ، و المعارض لها و بين معتدل الذي يجمع بين الرأيين السابقين ، يجب أولا إعادة تأهيل البنوك العمومية قبل خوصصتها و هذا من أجل تحقيق أفضل نتائج و تنمية القطاع المصرفي العمومي.

الفرع الثالث: أهداف خوصصة البنوك العمومية

[1] بورمة هشام ، نفس المرجع السابق ، ص87

[2] بوخدني وهيبة ، نفس المرجع السابق ، ص133

[3] بورمة هشام ، نفس المرجع السابق ، ص87

[4] بوخدني وهيبة ، نفس المرجع السابق ، ص133

إن وراء كل تغيير يحدث في المنظومة الاقتصادية أهداف يسعى من خلالها إلى تطوير الشيء المراد تغييره أو اصلاحه ، كما هو الحال من خلال خوصصة البنوك العمومية ، حيث توجد عدة أهداف تسعى الحكومة الجزائرية إلى تحقيقها بهدف إصلاح القطاع المصرفي و تنميته ، ومن بين هذه الأهداف مايلي:

1/ تعميق المنافسة في السوق البنكية و تحسين الأداء المصرفي: ذلك أ، المنافسة تدفع البنوك إلى تحسين مستويات الأداء فيها، كذلك يدفعها إلى السرعة في تنفيذ العمليات و استحداث خدمات مصرفية جديدة ، أو إمتلاك القدرات التنافسية التي تعني تقديم الخدمات المصرفية بأقل تكلفة و بأحسن جودة [1] ، و هذا بتمويل المشروعات الأكثر ربحية بالإستناد إلى المعايير الإقتصادية السليمة و تحسين الجودة ، و زيادة الإبتكار خدمات مصرفية جديدة و بأقل تكلفة ممكنة و بسعر تنافسي[2].

2/ ترشيد الإنفاق العام و إدارة أفضل للسياسة النقدية: من المتوقع أن تخفيض سيطرة الدولة يؤدي إلى ترشيد إنفاقها العام ، كما تتيح الخوصصة إدارة السياسة النقدية بطرق غير مباشرة مثل إستخدام عمليات السوق المفتوحة في ظل وجود سوق أوراق مالية متطورة[3].

3/ مشاركة الأجانب و الإنفتاح على الإقتصاد العالمي: و ذلك من خلال مشاركة الأجانب و إشراكهم في عملية الخوصصة ، مما سوف يسمح بنقل التكنولوجيا و تقنيات العمل و تسمح أيضا بالإندماج و الإنفتاح على الإقتصاد العالمي[4].

4/ تحديث الإدارة و زيادة كفاءة أداء الخدمات المصرفية: الخوصصة تؤدي تحرير القرار الإداري سواء في المجال الإستثماري أو أداء الخدمات المصرفية ، فتحرير الإدارة و زيادة درجة استقلالها يزيد من قدرة البنوك على المنافسة و التطوير و إستعمال التكنولوجيات المتطورة ، و هذا ما أثبته نجاح كل من البنوك المشتركة و بنوك الإستثمار و الأعمال و الفروع البنوك الأجنبية[5].

---

[1] بورمة هشام ، المرجع السابق ، ص87

[2] كمال رزيق ، رحمون بوعلام ، المرجع السابق

[3] بورمة هشام ، نفس المرجع السابق ، ص87

[4] كمال رزيق ، رحمون بوعلام ، نفس المرجع السابق

[5] بلعوج بولعيد ، إشكالية خوصصة البنوك في الجزائر ، مقالة جامعية في كلية الاقتصاد و علوم التسيير ، جامعة قسنطينة ، 2008

5/ تنشيط سوق الأوراق المالية و توسيع قاعدة ملكية الأسهم: و هذا من خلال الأسهم المطروحة في السوق المالي من طرف البنوك العمومية و بالتالي زيادة حجم السوق و تطويره[1].

فزيادة طرح البنوك العمومية لأسهمها في البورصة يؤدي إلى تشجيع الأفراد على زيادة مدخراتهم لإستثمارها في شراء تلك الأسهم[2].

نستخلص من هذه الأهداف أن خوصصة البنوك العمومية تلعب دور كبير في تدعيم النشاط الاقتصادي، و ذلك من خلال الانفتاح على الاقتصاد العالمي و الإندماج في السوق المالية العالمية التي تجعل من هذه البنوك تسعى إلى التنمية و التطور.

المطلب الثاني: مبررات و أبعاد خوصصة البنوك العمومية

إن التغييرات الاقتصادية التي تحدث في الفترة الراهنة أجبرت العديد من الدول على اللجوء إلى الخوصصة كحل للتخلص من مشاكل الاقتصادية التي تعاني منها هذه الدول ، و كذلك من اجل تخفيف القيود و التدخلات الحكومية التي تضعها و تمارسها إتجاه البنوك العمومية ، مما أثر سلبا في استجابة هذه البنوك لمتغيرات السةق ، و كذا تدني تكلفة الإقراض و إرتفاع معدلات التضخم و تراكم الديون و تزايد الفساد داخل هذه البنوك ، لهذا كان لابد على الحكومة تبني فكرة خوصصة البنوك العمومية من أجل قضاء على المشاكل و كذلك تزيد من فعاليتها و كفاءتها ، و تختلف كل دولة عن الاخرى في أسباب و دوافع الرئيسية للخوصصة البنكية ، و كذا الأبعاد المرجوة منها لذلك تطرقنا في هذا المطلب إلى مبررات الخوصصة التي نذكر فيها الأسباب و الدوافع في الفرع الأول ثم أبعاد خوصصة البنوك في الفرع الثاني:

الفرع الثاني: مبررات خوصصة البنوك العمومية

لقد عانى القطاع المصرفي من هيمنة البنوك العمومية التي تحتكر 90% من النشاط المالي في الجزائر رغم وجود بنوك خاصة ، حيث أن هذه البنوك لم تقدم أي جديد للاقتصاد الوطني لأنها تعاني من عدة نقائص لهذا كان لابد على السلطات الجزائرية من إتخاد تدبير بشأنها ألا و هي خوصصتها ، و هذا لعدة اسباب و دوافع قصد تنميتها و نهوض بها من المشاكل التي تعاني منها:

---

[1] كمال رزيق ، رحمون بوعلام ، المرجع السابق

[2] Dominique Lacue- Labarthe , les banques en France , Privatisation restructuration consolidation , édition economica , Paris 2001 , p35

1/ أسباب خوصصة البنوك العمومية: لعل اهم الأسباب التي أدت إلى خوصصة البنوك العمومية ما يلي:

أ / زيادة التوجه نحو العولمة و التحرر الاقتصادي ، و إزالة القيود أمام حركة الأموال و خاصة مع توقيع معظم الدول على إتفاقية تحرير الخدمات المالية و المصرفية[1].

ب/ تزايد اتجاه الأفراد لتحويل مدخراتهم الموضوعة في البنوك إلى أدوات إستثمارية في سوق المال ، أو من خلال صناديق الإستثمار التابعة للبنوك أو الشركات ، و اتجاه المؤسسات الغير مصرفية لإقتحام العمل المصرفي و منافسة البنوك في خدماتها.

ج/ تغيير طبيعة النظام المصرفي بعد تراجع أهمية الخدمات المصرفية التقليدية ، و ظهور أنشطة جديدة كالصرافة الإستثمارية و خدمات التأمين و التوسع في الخدمات الإلكترونية ، و ذلك من جراء التقدم الهائل لتكنولوجيا الإتصالات و الحسابات الآلية.

د/ انتشار ظاهرة التكتل بين المصارف و المؤسسات المالية لتكوين كيانات مصرفية عملاقة ، وتزايد الضغوط الدولية على تحرير القطاع المصرفي.

ه/ اعتبار أن الخوصصة في مجال البنوك تأتي في إطار المنظومة التشريعية الجديدة التي تتفق مع المرحلة النهائية للإصلاحات الاقتصادية ، كما أن الخوصصة تعد أحد البدائل الضرورية للبدأ في تطوير و زيادة القدرة التنافسية للقطاع المصرفي ، لأن الدمج و التحالفات الاستراتيجية تواجه في المرحلة الحالية عقبات عديدة أهمها التباين الكبير في الهياكل المالية و البيروقراطية[2].

2/ دوافع خوصصة البنوك العمومية: هنال عدة دوافع تؤدي بالدولة إلى إتخاد قرار تحويل ملكية البنوك العمومية إلى القطاع الخاص منها:

أ / **الدافع السياسي و القانوني:** مع ظهور العولمة زالت دوافع الملكية العامة للبنوك حيث أدى التدخل المتزايد للحكومات في النشاط الاقتصادي إلى كبح النشاط المالي و المصرفي ، و ذلك عن طريق تحديد أسعار الفائدة و فرض سقف أسعار الإقراض و الإقتراض ، و بظهور الأسواق المالية الحرة أدى إلى دفع السياسيين إلى التوجه نحو القطاع الخاص و التخلي عن القطاع العام الذي زاد من إهتمام المنظمات الدولية بعملية الخوصصة منها: وكالة الولايات المتحدة للتعاون

[1] مغريد خدوجة ، مرغيد ماجدة ، المرجع السابق ، ص48

[2] مغريد خدوجة ، مرغيد ماجدة ، نفس المرجع السابق ، ص49

الدولي ، البنك الدولي للإعمار و البناء ، موقف الشركات متعددة الجنسيات[1].

ب / **الدافع الاقتصادي و المالي:** تزيد الخوصصة من الكفاءة في الأنظمة الاقتصادية الحرة التي تعتمد على آليات السوق و المنافسة و ترفع معدلات الأداء و تزيد في الجودة ، و ذلك من خلال معالجة ضعف و نقص الكفاءة الاقتصادية المرتبطة بملكية العامة للبنوك و زيادة حصيلة الدولة من بيع البنوك العامة و بالتالي زيادة ايرادات العامة ، كما تشجع القطاع المصرفي الخاص على القيام بدوره في التنمية الاقتصادية و تحسين نوعية الخدمات المقدمة و بالتالي زيادة القدرة على المنافسة في الأسواق المحلية و الخارجية.

ج / **دافع العولمة:** تعمد الدول إلى خوصصة مصارفها لمواجهة آثار العولمة المالية و التي نجمت عنها آثار مثل ظهور البنوك الشاملة التي زادت من شدة المنافسة ، و كذلك تزايد اتجاه المؤسسات الغير مصرفية لإقتحام العمل المصرفي.

د / **الدافع الإجتماعي:** هي الوسيلة المناسبة لتحقيق المزيد من الحرية الشخصية و إيجاد الحافز الشخصي على الإنتاج ، و تحقيق انضباط على السلوك داخل مجالات العمل مما يؤدي إلى زيادة في الارباح لكل من العامل و البنك الذي يعمل فيه[2].

الفرع الثاني: أبعاد خوصصة البنوك العمومية

نظرا للخصوصية التي يتمتع بها القطاع المصرفي لابد له في تطبيق برنامج خوصصة البنوك أخد بعين الإعتبار الأبعاد المرجوة من هذه الخوصصة ، حيث توجد أبعاد مختلفة نذكر منها مايلي:

أ / **البعد الإداري:** يتيح هذا البعد امكانية التخلص من النظم الإدارية و التنظيمية المطبقة في ظل الملكية العامة ، و تعطى الخوصصة إدارة البنك محل الخوصصة مزيد من الحرية في إتخاد القرارات ، سواء في مجال التوظيف و الإستثمار و تجميع المدخرات و أداء الخدمات المصرفية أو المساهمة في دعم أسواق المال و النقد في ظل التوجه نحو المزيد من العولمة و تحرير الخدمات المصرفية[3]، حيث تمكن الخوصصة البنوك من أخد مجال أوسع من الحرية في إتخاد القرارات و في جميع الميادين ، وهذا لمسايرة الظروف و التطورات التي فرضتها العولمة ، بالإضافة إلى أن الخوصصة تبدأ بإختيار البنك الأضعف ماليا و إداريا ، كما أن البنوك التي لم يتم خوصصتها بعد أن تستفيد و تتأثر بشكل إيجابي نتيجة خصخصة الفكر المصرفي.

[1] كمال رزيق ، رحمون بوعلام ، المرجع السابق

[2] كمال رزيق ، رحمون بوعلام ، المرجع السابق

[3] محمد أليفي ، المرجع السابق ، ص131

ب/ البعد التنموي للبنوك العامة و ضرورة مراعاته: لابد أن تراعى تحقيق المصالح الاقتصادية العليا للاقتصاد الوطني عند إختيار أسلوب الخوصصة ، و ضمان حقوق العاملين و المجتمع و دون الإخلال بالتوازن النقدي و المالي ، و كذا عدم الإخلال بالدور الذي يلعبه في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية و التصدي للازمات الطارئة و تنفيذ السياسات النقدية و المالية و دعم برامج الإصلاح الاقتصادي على أن يتم ذلك في اطار مراقبة البنك المركزي ، الذي يجب أن يكون لديه دائما الصلاحيات و الاستقلالية اللازمة لضبط إيقاع العمل المصرفي في ظل الإتجاه إلى خوصصة البنوك[1].

ج/البعد الإجتماعي: تؤدي خوصصة البنوك العمومية إلى الاستغناء عن العمالة الزائدة ، و رغم ذلك توجد خدمات ذات طابع اجتماعي مثل خدمة اصحاب المعاشات و النقابات العمالية و المهنية ، و كذلك خدمة صغار المستثمرين في المشروعات الصغيرة و الحرفية و التعاونية التي تتيح لهم امكانية الحصول غلى الائتمان بشروط ميسرة و بدون ضمانات مساهمة منها في علاج البطالة ، و يمكن علاج ذلك بخوصصة البنوك من خلال الحفاظ على حقوق العاملين ، بل و قد يتم وضع برامج تدريبية لرفع كفاءة العاملين و الاستفادة من قدراتهم.

د/ البعد الخاص بإختيار أسلوب المناسب لخوصصة البنوك: يشير هذا البعد إلى أن صانع القرار أمامه أساليب مختلفة لخوصصة أي بنك من البنوك العمومية ، و عليه أن يختار الأسلوب الأمثل لها.

ه/ البعد القانوني: لابد أن يتوافق قانون البنوك مع عملية الخوصصة [2]، أي تكون عملية خوصصة البنوك العمومية تتلائم مع الشروط قانونية التي تسير عليها هذه البنوك ، بحيث لا يكون هناك مانع قانوني يعيق تنفيذ هذه العملية.

[1] محمد أليفي ، نفس المرجع السابق ، ص131

[2] محمد أليفي ، المرجع السابق ، ص132

المبحث الثاني: تجربة الجزائر في خوصصة البنوك العمومية

إن التحديات التي تواجه القطاع المصرفي في الوقت الراهن دفعت بها إلى التفكير في خوصصة بنوكها العمومية ، و على رغم من أن الجزائر قامت بعدة اصلاحات من اجل تطوير و تنمية جهازها المصرفي إلا أنها لم تصل إلى النتائج المرجوة ، مما جعل خوصصة البنوك العمومية ضرورة حتمية لابد منها من أجل تنمية هذه البنوك و تحقيق التطور فيها، حيث قررت الجزائر في خوصصة بنوكها العمومية بيع 51% من رأس مالها هذا من أجل إبقاء على سيطرتها على البنوك بعدم تركها كلها في يد القطاع الخاص خوفا على اقتصادها بإعتبار أن الخوصصة هي حديثة العهد في المنظومة الاقتصادية ، و الجزائر لاتملك الخبرة في هذا المجال ، كما أن الخوصصة البنكية لها آثار قد تؤثر على نشاط سير هذه البنوك و بالتالي على الاقتصاد الوطني ، و عليه فقد تناولنا في هذا المبحث تجربة الجزائر في خوصصة البنوك العمومية و قسمناه إلى مطلبين الأول تناولنا فيه خطوات الجزائر في خوصصة البنوك العمومية الذي جاء فيه اجراءات خوصصة البنوك العمومية ، كذلك طرقها ، و من ثم إتمام مشاريع خوصصة ، أما في المطلب الثاني تناولنا فيه ضوابط و محاذير خوصصة البنوك وجاء فيه شروط و ضوابط خوصصة البنوك العمومية ، محاذيرها ثم آثارها.

المطلب الأول: خطوات خوصصة البنوك العمومية

لقد طرحت العديد من الدول مشكلة خوصصة البنوك العمومية و ماهي إجراءات و الطرق التي تتم بها ، حيث اعتبرت خوصصة البنوك العمومية الطريق الأنجح لتماشي مع التحولات الاقتصادية الجديدة ، إذ رأت الجزائر أن خوصصة البنوك العمومية ضرورة ملحة للقضاء على الإختلالات الاقتصادية ، و لتجاوز عجز وظيفة الوساطة المالية التي نتج عنها عجز تمويل الاستثمارات ، حيث هناك مساعي وطرق مختلفة من أجل خوصصتها[1].

الفرع الأول: إجراءات خوصصة البنوك العمومية

تدخل عملية خوصصة بعض البنوك العمومية في إطار الاصلاحات الاقتصادية التي شرعت فيها البلاد مند مدة ، وذلك ضمن شروط و إقتراحات صندوق النقد الدولي ، و لحد الساعة فإن عملية خوصصة القطاع المصرفي الجزائري تسير بوتيرة ضعيفة و يشوبها تردد كبير ، و ذلك على غرار خوصصة

[1] كمال رزيق ، رحمون بوعلام ، المرجع السابق

المؤسسات العمومية الاخرى و التي حققت الحكومة مراحل متقدمة منها[1]، حيث أن تأخر في خوصصة القطاع المصرفي و التسارع في خوصصة القطاعات الاخرى يرجع إلى أن القطاع المصرفي هو من أكثر القطاعات الاقتصادية حساسية ، و آثاره تمتد مباشرة إلى الاقتصاد ككل ، لذلك فإن خوصصة هذا القطاع يجب أن تتم عبر مراحل لتفادي الآثار السلبية الناتجة عن هذه العملية[2]، لذلك كان لابد لها من غتخاد إجراءات تتلاءم مع ظروفها الاقتصادية ، و من أجل أن تضمن الدولة سير عملية خوصصة البنوك تقوم بمجموعة من الاجراءات و هيّ:

1/ تهيئة الرأي العام و مناقشة الجوانب المختلفة لعملية خوصصة البنوك ، وهذا من أجل توضيح مفاهيمها و آثارها المتوقعة من خلال وسائل الإعلام المختلفة ، حيث أنه لابد على الدولة أن تأخد بعين الإعتبار رأي الشعب في مثل هذه المسائل لأن الأمر يتعلق بإقتصاد الوطني بإعتبار أن الجزائر دولة ديمقراطية شعبية ، إذ لابد لها أن تطلع الرأي العام بخصوص هذه العملية ، حيث يجب أن توضح لهم مختلف الأمور المتعلقة بموضوع الخوصصة حتى يكون على اطلاع تام بهذه العملية.

2/ اجراء التعديلات اللازمة لخوصصة المصارف بإصدار قوانين و تشريعات منظمة لعملية الخوصصة[3]، حيث أنه لابد قبل القيام بخوصصة البنوك العمومية من إصدار قوانين تتلاءم مع وضعية البنوك و عملية الخوصصة ، حيث يجب أن تكون هذه القوانين منظمة و مسيرة لعملية الخوصصة.

3/ التقييم الدقيق لأصول و خصوم البنوك ، و هذه المرحلة يجب أن تكون قبل بدأ بعملية الخوصصة من أجل تجنب الوقوع في آثار سلبية ينجم عنها مشاكل قد تؤثر بنشاط هذه البنوك ، إذ لابد على هذه الاخيرة أن تقوم بدراسة تقييمية لأموال هذه البنوك.

4/ إعادة هيكلة البنوك محل الخوصصة ، و ذلك من خلال إعادة النظر في الامتيازات الممنوحة للبنوك العمومية من قبل الدولة و إعادة رسملتها كشرط أولي قبل خوصصتها ، حيث لابد في عملية التأهيل أن تمس بالدرجة الأولى الجوانب التنظيمية و الإدارية و الرقابية و البشرية[4].

5/ ضمان حقوق العاملين بالمصارف محل الخوصصة ، حيث أنه لابد على الحكومة أن تضمن للعاملين بالبنوك المراد خوصصتها حقوقهم ، من خلال إبقائهم في مناصبهم و توفير الظروف

---

[1] جريدة الخبر ، يومية وطنية ، مقالة مقدمة فصفحة الاقتصاد ، عدد 4591 ، بتاريخ 5 سبتمبر 2005

[2] رحيم حسين ، البنوك في الجزائر بين التأهيل و الخوصصة ، مدخلة مقدمة في الملتقى الوطني الأول حول النظام المصرفي الجزائري واقع و آفاق ، جامعة قالمة ، يومي 05 و 06 نوفمبر 2001 ، ص109

[3] كمال رزيق ، رحمون بوعلام ، المرجع السابق

[4] سليمان ناصر ، تأهيل المؤسسة المصرفية العمومية بالجزائر ، الأسلوب و المبررات ، مداخلة مقدمة بملتقى بجامعة ورقلة ، كلية الحقوق و العلوم الاقتصادية ، ص 09 و 10

الملائمة للعمل ...إلخ من الحقوق الواجب تطبيقها.

6/ اختيار الأسلوب الذي يتماشى مع أهداف الدولة في خوصصة مصارفها [1]، إذ لابد على الحكومة أن تختار الأسلوب المناسب في عملية الخوصصة الذي يتماشى و طابع البنك المراد خوصصته.

7/ تدعيم كفاءة الرقابة المصرفية و المالية ، وذلك بتطبيق أساليب رقابية مختلفة على البنوك حيث يتطلب الأمر تفعيلا كبيرا لهذه الرقابة.

الفرع الثاني: طرق خوصصة البنوك العمومية

إن أي دولة عند قيامها بخوصصة بنوكها لابد لها أن تختار طريقة تتماشى و طبيعة البنك المراد خوصصته ، و هذا ما قامت به الدولة الجزائرية إذ وضعت عدة أساليب و طرق للخوصصة ، و لعل أهم الطرق التي تم إختيارها ما يلي:

1/ **التنازل في السوق المالي:** يكون التنازل في السوق المالي و تتم عملية الخوصصة بتقنيتين ، إما عن طريق البيع بالمناقصة بسعر إفتتاحي قابل للارتفاع حيث تتم على أساس السوق ، كما أنها تتجنب تثبيت سعر إصدار أعلى أو أقل من القيم الحقيقية ، أما تقنية الثانية البيع عن طريق السعر المحدد حيث يكون السهم مسعرا مسبقا[2].

2/ **التنازل خارج السوق:** و تتم عملية الخوصصة عن طريق تحويل الملكية بالتراضي ، أي بيع الأسهم بسعر محدد لجزء أو لكل رأس المال لأحد أو لمجموعة من المستثمرين المختارين ، حيث يتم بهذه الطريقة طرح الرأس المال الكلي للاكتتاب العام ، ثم يتم تقييم البنك المراد خوصصته و تحديد قيمة السهم الواحد ، و قد تتضمن العملية تحديد نسبة معينة من الأسهم للعاملين في البنك على أن يتم التقييم بحضور الجهات المعنية ، و تحت إشراف البنك المركزي.

3/ **خوصصة الإدارة:** و تتمثل في خوصصة الإدارة مع الإحتفاظ بالملكية العامة لرأس المال رغبة في الإستفادة من المزايا الإدارية الضرورية للإستمرار في ظل المنافسة المصرفية، مع إستمرار حصول الدولة على الفائض السنوي من الأرباح دون التدخل في الأعمال الإدارية سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة[3].

4/ **البيع للمستثمر رئيسي:** هذا الأسلوب يتميز بدرجة عالية من التكنولوجيا و الإمكانيات الواسعة، و ذلك من أجل تحسين أداء المصرفي و رفع كفاءته ، و يستخدم طالما يتمتع البنك المركزي

[1] كمال رزيق ، رحمون بوعلام ، نفس المرجع السابق

[2] كمال رزيق ، رحمون بوعلام ، المرجع السابق

[3] محمد أليفي ، المرجع السابق ، ص131

بالقوة و الإستقلال و الفعالية في ضبط السوق النقدي و المالي ، و حماية أموال المودعين و ضبط المعروض النقدي و السيولة ، و القيام بالرقابة الفعالة على المصارف[1].

الفرع الثالث: إتمام مشاريع خوصصة البنوك العمومية

لقد أعطت الجزائر الحيز الكبير في مشاريع الإصلاح المصرفي لبرنامج خوصصة البنوك العمومية ، فعلى الرغم من الوقت الطويل الذي أخذه الحسم في العملية و عدم وصولها بعد إلى مراحل الحاسمة ، فقد تم الشروع في تجسيد البدايات الأولى لها.

و يعتبر القرض الشعبي CPA أول بنك عمومي ينتظر أن تتم خوصصته ، حيث يتوقع من عملية الخوصصة المساهمة الكبيرة في تحسين مؤشرات أداء البنوك العمومية التي تخضع لها ، و إستفادتها من الدعم و الخبرة في المجال التقني و مجال التسيير ، و بالإضافة إلى ذلك أعتبر دخول البنوك الأجنبية في رأس مال البنوك العمومية الجزائرية ليس فقط مساعدة للدولة لتحديث النظام البنكي و لكن لإعادة تقييمه[2]، حيث إختارت الجزائر أن تتم خوصصة بنوكها العامة عن طريق فتح رأسمال هذه البنوك لصالح مستثمر رئيسي أجنبي ، و ذلك من أجل نقل الخبرات في مجال الإبتكار المالي و غيره من العمليات المصرفية الحديثة[3]، حيث تتضمن الخوصصة مقاربتين إثنين الأولى الإنفتاح على السوق المالي أما الثانية فهي البيع للمستثمر إستراتيجي ، حيث يسمح الإنفتاح على السوق لصغار المستثمرين المشاركة ، أما فيما يخص الخوصصة عن طريق البيع للمستثمرين إستراتيجين مع الإحتفاظ بالمراقبة على التسيير ، إذ يمكن أن يؤدي إلى عملية ذات الدلالة و ينصح بها لبعض البنوك العمومية[4]، حيث اقترح صندوق النقد الدولي من أجل إتمام مشروع خوصصة البنوك بالجزائر بالإسراع في بيع بنكين عموميين يتمتعان بصحة مالية جيدة ، و إعطاء مهلة لمدة 05 سنوات للبنوك العمومية المتبقية للخوصصة ، لهذا اختارت الحكومة ثلاثة بنوك لخوصصتها في المرحلة الأولى و هي القرض الشعبي الجزائري CPA ، بنك التنمية المحلية BDAL ، و البنك الوطني الجزائري BNA ، بينما احتفظت بالبنك الخارجي الجزائري BEA ، و بنك الفلاحة و التنمية الريفيةBADR ، و صندوق التوفير و الإحتياط CNEP ، و عدم عرضها للخوصصة في المرحلة الحالية[5].

---

[1] كمال رزيق ، رحمون بوعلام ، نفس المرجع السابق

[2] وهيبة خالفي ، خوصصة البنوك في الجزائر ، الواقع و الآفاق ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير ، جامعة الجزائر ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، 2001/2000 ، ص173

[3] خالد منة ، المرجع السابق ، ص216

[4] خالد منة ، نفس المرجع السابق ، ص217

[5] برومة هشام ، المرجع السابق ، ص88

المطلب الثاني: ضوابط و محاذير خوصصة البنوك العمومية

تعتبر خوصصة البنوك العمومية احد أهم البدائل للقضاء على المشاكل التي يعاني منها القطاع المصرفي في الجزائر بصفة عامة و البنوك العمومية بصفة خاصة ، حيث أن عملية الخوصصة تساهم في تطوير و تنمية البنوك العمومية ، إذا ما تمت هذه الخوصصة ضمن شروط و ضوابط و تجنبت المحاذير التي يمكن أن تقع فيها مما قد يؤدي إلى ظهور آثار جانبية لهذه العملية ، لذلك سوف نتناول الشروط و الضوابط في الفرع الأول و محاذير في الفرع الثاني أما الفرع الثالث فسوف نتناول فيه الآثار.

الفرع الأول: شروط و ضوابط خوصصة البنوك العمومية

هناك العديد من الشروط و الضوابط التي تكفل نجاح خوصصة البنوك العمومية و تتمثل في ما يلي:

1/ اعادة هيكلة شاملة للبنوك محل الخوصصة حتى تكون مستعدة للدخول في عملية الخوصصة ، وذلك من خلال هيكلتها وفق ظروف ملائمة من أجل نجاح العملية.

2/ أن تكون الخوصصة جزئية و أن تتم تدريجيا و عبر مراحل ، حيث أنه عند القيام بعملية الخوصصة يجب البدأ بجزء من البنك أي أن يبقى جزء منه لصالح الدولة بحيث لايتم بيع كل ، و كذلك أن تكون الخوصصة عبر مراحل و بالتدريج إذ لا يتم خوصصته دفعة واحدة.

3/ أن تتم خوصصة البنوك دون السماح لسيطرة الأجانب على البنوك العمومية بحيث يبقى نصفها خاضع للدولة وذلك تجنبا للتدخل في إقتصاد الوطني.

4/ أن تبقى هذه البنوك خاضعة لرقابة البنك المركزي رغم خوصصتها ، بإعتباره الرقيب على جميع البنوك سواء كانت مملوكة للدولة أو للقطاع الخاص.

5/ السير تماما في خوصصة البنوك العمومية بالتوازي مع خوصصة المشروعات الانتاجية ، أي أن تواكب عملية خوصصة البنوك الخوصصة في المجالات الأخرى التي تزيد في الإنتاجية.

6/ تفعيل نظام التأمين على الودائع حتى تزداد قدرة البنوك على المنافسة ، وتحقيق الأرباح و مواجهة المخاطر وزيادة ثقة المودعين في الجهاز المصرفي ككل.

7/ أن يحتفظ البنك المركزي بإحتياطات مرتفعة من النقد الأجنبي لمواجهة أية صدمات أو أزمات في سعر الصرف ، و تلبية احتياجات البنوك من النقد الاجنبي.

8/ العمل على تطوير الجهاز المصرفي ليكون أكثر تكيفا مع العولمة [1]، و ذلك بإستخدام التقنيات المصرفية الجديدة.

[1] محمد أليفي ، المرجع السابق ، ص132

الفرع الثاني: محاذير خوصصة البنوك العمومية

هناك العديد من المحاذير و المعايير و الضوابط التي ينبغي أخدها بعين الإعتبار، حتى تنعكس عملية خوصصة البنوك العمومية بصورة إيجابية على التنمية و أهمها[1]:

1/ هيكل القطاع المصرفي حاليا يضم كل أنواع الملكية في البنوك ، و القوانين الحالية لا تحول بين القطاع الخاص المحل أو الأجنبي في تملك البنوك ، لكن في ضوء الدور الهام الذي تقوم به البنوك التجارية العامة في التنمية الاقتصادية من الأفضل أن تظل الحكومة ممتلكة لقدر من الجهاز المصرفي يمكنها من توجيه المدخرات المشروعات ذات البعد الإجتماعي بالنسبة للاقتصاد[2].

2/ أهمية استقلال البنك المركزي و قوته في الإشراف و المتابعة المستمرة ، و إمتلاكه للأدوات التي تمكنه من القيام بدوره الرقابي و الإشراف بفعالية ، فالخوصصة تتم بما لا يخل بضروريات الرقابة على المؤسسات المالية.

3/ جنسية المشترين قد تكون الحكومة ملزمة بتحرير القطاع المصرفي بموجب برنامج الاصلاح الاقتصادي ، ولكنها ليست ملزمة بأن تبيع بنكا عاما للأجانب.

4/ فيما يتعلق بدمج بنك حكومي في بنك أخر للقطاع الخاص في إطار خوصصة هذا البنك الحكومي ، و ظهور كيان جديد قد لا يؤدي بالضرورة لمزيد من المنافسة الاقتصادية بل على العكس قد تؤدي من انتقال الاحتكارات العامة إلى احتكارات خاصة.[3]

5/ مراعاة خصوصية البنوك العمومية ، خاصة وفي هذا الإطار يجب وضع معايير واضحة لتقييم البنك.

---

[1] أمينة حلمة ، خصخصة البنوك و انعكاساتها على التنمية ، كتاب الأهرام الإقتصادي ، مصر ، العدد 153 ، 01 نوفمبر 2000

[2] مغريد خدوجة ، مرغيد ماجدة ، المرجع السابق ، ص51

[3] مغريد خدوجة ، مرغيد ماجدة ، نفس المرجع السابق ، ص52

الفرع الثالث: آثار خوصصة البنوك العمومية

إن الاتجاه نحو خوصصة بعض البنوك العمومية الجزائرية يأتي ضمن الاصلاحات الاقتصادية التي تشهدها الجزائر ، ومن الممكن أن تحقق العملية الأهداف و تخلق آثارا ايجابية لعل أهمها:

1/ رفع القدرة التنافسية للقطاع المصرفي الجزائري ، و ذلك بخلق المنافسة بين البنوك.
2/ تحسين أداء البنوك التجارية بعد عملية الخوصصة ، فالإستراتيجية المتبعة من قبل المستثمرين الخواص تختلف كثيرا عن الاستراتجية التي تتبعها إدارة البنك العمومي.
3/ تسمح للبنوك الجزائرية التكيف مع السوق الجديدة من خلال تطوير و تنمية هذه البنوك ، و جعلها تواكب العولمة[1].

كما أن للخوصصة البنوك العمومية آثار سلبية مثلك

1/ انعدام الشفافية و عدم توفر المعلومات حول خوصصة البنوك.
2/ غياب استراتيجية فعالة لخوصصة البنوك.
3/ عدم سهولة عملية خوصصة البنوك لأنها تتطلب جهد و إمكانيات ، كون أن توقيع الجزائر على إتفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي و انضمامها إلى منظمة التجارة العالمية التي تحتوي في بنودها تحرير الخدمات ، يتطلب القيام بالمزيد من الجهد لعصرنة القطاع البنكي ، و جعله يتماشى مع اقتصاد السوق[2].

[1] برومة هشام ، المرجع السابق ، ص89
[2] بلعوج بولعيد ، المرجع السابق

خلاصة الفصل:

إن فكرة خوصصة البنوك العمومية في الجزائر هي فكرة حديثة العهد ، خاصة و أنها لا تزال مجرد فكرة حيث لم يتم تطبيقها لحد الآن ، و ذلك راجع لعدة اسباب أعاقت تنفيذها و الشروع في تطبيقها ، حيث لابد من أجل تطبيقها توفر الشروط الضرورية حتى لا تقع البنوك في الآثار السلبية لها ، فعدم تهيئة البنوك العمومية لهذه العملية جعل من فكرة تنفيذها تتأخر، خاصة و أن البنوك الجزائرية رغم الاصلاحات التي شملتها إلا أنها لا تزال تعاني من عدة نقائص ، ومن أجل خوصصتها يجب اختيار الأسلوب المناسب الذي يتماشى و طبيعة البنك المراد خوصصته ، و كذلك وضع قوانين و تشريعات تنظم عملية خوصصة البنوك العمومية من أجل السير بوتيرة منظمة و بطريقة حسنة.

الخاتمة

خاتمة:

إن خوصصة البنوك العمومية تحتاج إلى بدل جهود كبيرة لتعزيز قدرة الدولة على إدارة العمليات المصرفية بفعالية ، ذلك أنه لا يمكن تجاهل مدى تعقيد هذه العمليات ، اضافة إلى المشاكل الذي يعاني منها القطاع المصرفي و بأخص هيمنة البنوك العمومية على القطاع المصرفي و إستحوذها على النسبة الأكبر فيه ، وفي ظل الاحتكار الكبير لهذه البنوك على القطاع المصرفي الجزائري كان لابد من إجراء العديد من التغييرات و التي كان أولها خوصصتها ، و لكن قبل البدأ بعملية الخوصصة يجب إعادة تأهيل هذه البنوك ، و ذلك بإعادة رسملتها و كذلك سن قوانين و تشريعات جديدة تتوافق مع المتغيرات التي تحدت في المنظومات الاقتصادية العالمية ، خاصة وأن القطاع المصرفي هو المرآة العاكسة لتطور الاقتصادي لأي دولة ، لكن فكرة خوصصة البنوك العمومية في الجزائر هي فكرة حيث العهد مما جعلها تتردد في تجسيدها على أرض الواقع ، حيث تتطلب جهود كثيرة و أمول طائلة إذ لابد على الجزائر سن قوانين جديدة تنظم فيها عملية خوصصة البنوك العمومية و كيفية و طرق خوصصتها و كذا اجراءاتها ....إلخ ، كما أنه يجب قبل بدأ عملية خوصصة البنوك العمومية اختيار البنك الأنسب و الذي يتلائم مع هذه العملية ، مما قد يتعين اتخاذ الاجراءات لإعادة تنظيم الهياكل ، حيث يتعين على ذلك اختيار أساليب الصحيحة لعملية خوصصة البنوك العمومية ، خاصة و أن كل بنك من البنوك المراد خوصصتها يتمتع بمميزات و خصائص تختلف عن باقي البنوك بالإضافة إلى ضغوط الذي يمارسها صندوق النقد الدولي و البنك العالمي على الجزائر من أجل خوصصة بنوكها العمومية ، غير أنه تعددت الآراء حول موضوع خوصصة البنوك و دوافعها و اسبابها.

لكن مع تزايد الدعوة على تأكيد الآثار الإيجابية لخوصصة البنوك العمومية من الناحية الاقتصادية إلا أنه برزت دعوات أخرى تحذر من آثارها السلبية من الناحية الاجتماعية ، وعليه من أجل تحقيق الاهداف و الابعاد المرجوة من خوصصة البنوك كان لابد من توفير الظروف الملائمة لهذه العملية اقتصاديا و سياسيا و اجتماعيا و تشريعيا ، بالإضافة إلى اختيار الاسلوب المناسب لعملية الخوصصة يتماشى و طبيعة البنك المراد خوصصته ، إلا ان هذه العملية لم تتم فقد بقيت حبرا على ورق وهذا نظرا لعدم وجود نوايا حقيقية للقيام بذلك ، لأن هذه العملية هي تدخل في إطار التعهدات المقدمة للمؤسسات المالية الدولية في إطار برنامج التعديل الهيكلي ، وكذلك انعدام الشفافية وعدم توفر المعلومات حول خوصصة وغياب استراتيجية فعالة لخوصصة هذه البنوك ، و عليه نستخلص مجموعة من النتائج التي توصلنا لها من خلال بحثنا:

1/ تبعية الجهاز المصرفي الجزائري للدولة ، وهذا يتضح جليا من خلال هيمنة و سيطرة البنوك العمومية على السوق المصرفية و بالأخص سوق الإقراض والاقتراض ، مما يعيق عملية التحرر المصرفي.

2/ اختلاف مكونات المصرفية من دولة إلى أخرى ، وذلك حسب تطور الجهاز المصرفي لكل دولة ، بإعتبار النظام المصرفي المتطور من احد أهم المقومات للتنمية الاقتصادية.

3/ لم يتغير أسلوب تعامل الدولة مع البنوك العمومية حتى بعد صدور قانون النقد و القرض 10/90 ، حيث كان من المفترض أن تتمتع هذه البنوك بالاستقلالية و أن تخضع أنشطتها لقواعد التجارية ، غير أن الواقع أثبت أن هذه البنوك لازالت تحت رقابة السلطات الاقتصادية التي كانت دوما تحل محل البنوك بإصدار أوامر و تعليمات.

4/ أن البنوك العمومية تفتقد لإستراتيجية واضحة ، حيث تعاني هذه البنوك من عدة مشاكل تجعلها تمر بعديد من الأزمات مثل تسرب في رؤوس الأموال ، وكذلك عدم بدلها لأي جهد يحد من هذه المشاكل.

5/ على الرغم من تزايد أهمية تطبيق برنامج خوصصة البنوك العمومية في الجزائر في إطار سعي الدولة لنهوض بقطاعها المصرفي و تطويره من أجل تماشي مع المتغيرات الاقتصادية العالمية ، إلا أن برنامج خوصصة البنوك لا يزال يمر بوتيرة ضعيفة أو بالأحر لا يزال مجرد مسودة على ورق ، ولم يتم تطبيقه لحد الآن.

6/ ضعف ثقة الجمهور والمتعاملين بالجهاز المصرفي الجزائري خاصة البنوك العمومية بسبب نقص السيولة المتكررة ، و التي جعلتها تتحول إلى أزمة سيولة ، وبالتالي جعلتهم يتحولون إلى البنوك الخاصة و الأجنبية.

7/ إن ضعف أداء القطاع المصرفي الجزائري يوضح لنا أهمية تطبيق برنامج خوصصة البنوك العمومية و الإسراع في تنفيذها ، و ذلك من أجل تطويرها و تجهيزها للمنافسة و الدخول في مرحلة الانفتاح على السوق الخارجية في ضوء تنفيذ متطلبات الشراكة الجزائرية الأوروبية.

8/ كذلك فيما يخص عملية خوصصة البنوك العمومية فهي تواجهها العديد من العقبات مثل وجود معارضين لها ، و عدم تهيئة البنوك لهذه العملية و عدم معرفة الأسلوب المناسب الذي تتم به.

9/ عدم تهيئة الدولة للمناخ السياسي و الاقتصادي و الاجتماعي للبث في عملية خوصصة البنوك العمومية.

10/ عدم وجود إطار قانوني ينظم عملية خوصصة البنوك العمومية يضعف من سير العملية و يأخرها ، مما جعل شروع فيها أمر شبه بطيء.

الخاتمة

ومن خلال هذه النتائج التي توصلنا لها في هذا البحث يمكن القول أنه رغم الاصلاحات التي قمت بها الجزائر على مستوى جهازها المصرفي لم تكن بالقدر الكافي لتطويره و النهوض به ، إذ أنه لا يزال يعاني من بعض المشاكل و الأزمات ، وهذا ما يثبت **صحة الفرضية الأولى.**

كذلك فيما يتعلق بعملية خوصصة البنوك العمومية الجزائرية فإنها تعتبر من أهم البدائل الضرورية لنهوض بالاقتصاد الوطني ، و تطوير الجهاز المصرفي و إنعاشه في ظل المتغيرات الحديثة التي مست جميع منظومات العالمية الاقتصادية ، و هذا ما يثبت كذلك **صحة الفرضية الثانية.**

و عليه كخلاصة لما قمنا به من جهود في هذا البحث يمكن أن نقوم بإقتراح مجموعة من التوصيات :

1/ اصلاح المحيط الخارجي الذي تتعامل معه البنوك ، أي اصلاحات الاقتصادية و المؤسساتية التي يتطلبها الانفتاح نحو اقتصاد السوق.

2/ اختيار أسلوب الخوصصة المناسب الذي يتماشى مع هدف البنوك العمومية و ظروفها الاقتصادية.

3/ اعداد و تجهيز لعملية الخوصصة و هذا بتهيئة البنك لها ، وتطبيق خطوات ضرورية مثل تشخيص حالة البنك و استيفاء المتطلبات القانونية و إعادة الهيكلة المالية و الادارية.

4/ يجب على الدولة تبني نظام فعال لرقابة البنك المركزي على البنوك التجارية ، وذلك من خلال تقوية دور البنك المركزي.

5/ تحسين و تنويع الخدمات المصرفية المقدمة للمتعاملين مع البنوك العمومية ، وذلك من أجل خلق ثقة بينهم ، حيث لابد لهذه البنوك من استعمال اساليب و تجهيزات متطورة.

6/ وجوب اعطاء أهمية قبل عملية الخوصصة لإعادة الهيكلة و الاصلاح الاداري للبنوك العمومية ، و محاولة تهيئتها للعملية.

7/ ضرورة تعزيز و تنشيط عملية خوصصة البنوك من أجل إعطاء دفعة قوية للقطاع المصرفي ، و عمل على تطويره و تنشيطه.

8/ وجوب وضع قوانين و تشريعات مصاحبة لعملية خوصصة البنوك من أجل تنظيمها و خلق منافسة عادلة.

9/ وجوب استمرارية البنك المركزي بعملية رقابة البنوك حتى بعد خوصصتها من أجل ضمان و حماية لرأس مال هذه البنوك و حفاظ عليها من المخاطر التي قد تلحقها.

10/ الهدف من عملية خوصصة البنوك العمومية هو زيادة كفاءة هذه البنوك و ليس تحقيق أقصى ربح ، و بالتالي لابد من وضع إطار فعال لزيادة كفاءة تنفيذ برنامج الخوصصة البنكية.

آفاق الدراسة:

إن هذه الدراسة قد حاولت معالجة هذا الموضوع في حدود الإشكالية المطروحة وحسب المعلومات و المعطيات المتوفرة والتي أمكن الحصول عليها ، ومنه لا يمكن اعتبار هذه الدراسة قد أحاطت بكل جوانب الموضوع بكل أبعاده كون أن الموضوع لا يزال حيث العهد ، وبالتالي لا يمكن اعتباره دراسة كاملة وملمة ، وعليه نأمل أن تتواصل عملية البحث في هذا الموضوع من أجل تقديم إضافات جديدة له حتى نمكن من أعطاء معلومات ومعطيات جديدة تخص موضوع خوصصة البنوك العمومية.

وفي الأخير ونحن نرفع القلم على الكتابة إيذانا بإتمام هذا الجهد المتواضع "ولا ندعي كماله " ، نأمل أن نكون قد وفِقنا في اختيار الموضوع وفي جمع مادته العلمية و في دراسته وعرضه بالشكل الذي يخدم الغرض المعد من أجله.

قائمة المراجع

المصادر:

النصوص القانونية:

قانون 144/62 المؤرخ في 13 ديسمبر 1962 المتعلق بإنشاء البنك المركزي و تحديد قانونه الاساسي.

قانون 12/86 المؤرخ في 19 أوت 1986 المتعلق بنظام البنوك و القرض

قانون 06/88 المؤرخ في 12 جانفي 1988 المعدل و المتمم لقانون 12/86 المتعلق بنظام البنوك و القرض.

قانون 10/90 المؤرخ في 14 أفريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض.

قانون رقم 01/93 المؤرخ 93/01/03 المحدد لشروط إنشاء البنوك والمؤسسات المالية وتنصيب فروع البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية.

الأمر 22/95 المؤرخ في 26 أوت 1995 المتعلق بخوصصة المؤسسات العمومية.

الأمر 11/97 المؤرخ في 19 مارس 1997 المعدل و المتمم للأمر 22/95 المتعلق بخوصصة المؤسسات العمومية.

الأمر 01/01 المرخ في 27 فيفري 2001 المعدل و المتمم لقانون 10/90 المتعلق بالنقد و القرض.

الأمر 11/03 المؤرخ في 26 أوت 2003 المعدل و المتمم لقانون 10/90 المتعلق بالنقد و القرض.

المراجع:

أولا: المراجع بالغة العربية

الكتب:

1/ أحمد ماهر ، دليل المدير العام في الخصخصة ، الدار الحامعية للطباعة و النشر ، الإسكندرية 2001.

2/ الطاهر لطرش ، تقنيات البنوك ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الطبعة الثالثة ، الجزائر ، سنة 2004 .

3/ المرسي السيد حجازي ، الخصخصة ، إعادة ترتيب دور الدول و دور القطاع الخاص ، الدار الجامعية للطباعة و النشر ، بيروت 2003.

4/ انطوان ناسف ، الخوصصة ، التخصيص : مفهوم جديد لفكرة الدولة و دورها في الإدارة ، المنشورات الحلبي الحقوقية ، لبنان 2000.

5/ بلعزوز بن علي ، محاضرات في النظريات و السياسة النقدية ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر 2004.

6/ شاكر القزوني ، محاضرات في اقتصاد البنوك ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الطبعة 3 ، الجزائر 2000.

7/ صديق محمد عفيفي ، التخصيصية لماذا؟ كيف؟ ، مكتبة عين شمس ، الطبعة الثالثة ، الإسكندرية 2003 .

8/ عبد العزيز سالم بن حبتور ، ادارة عمليات الخصخصة و آثارها في اقتصاديات الوطن العربي ، دراسة مقارنة الأردن ، دار الصفاء للنشر و التوزيع ، الأردن 2000.

9/ محفوظ لشعب ، القانون المصرفي ، المطبعة الحديثة للفنون المطبعية ، دون طبعة ، الجزائر ، سنة 2001 .

10/ محمد عبد الفتاح الصيرفي ، مدخل إلى ادارة البنوك ، المكتب العربي الحديث ، القاهرة 2006.

11/ مصطفى رشيدي شيحة ، الاقتصاد النقدي و المصرفي ، دار المعارف ، الطبعة 1 ، الاسكندرية 1975 .

المذكرات الجامعية:

1/ بطاهر علي ،إصلاحات النظام المصرفي الجزائري و أثارها على تعبئة المدخرات و تمويل التنمية ، اطروحة لنيل شهادة الدكتوراه دولة في العلوم الإقتصادية ، جامعة الجزائر ، 2006/2005.

2/ بلعياط الحواس ، علاقة البنك المركزي بالبنوك التجارية ، مذكرة لنيل شهادة الماجستر ، جامعة سعد دحلب البليدة ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، 2004/2003.

3/ بن غرابي سمية ، بوربيعة شريفة ، عمليتي الإيداع البنكي والقرض في القانون الجزائري ، مذكرة لنيل الشهادة الجامعية للدراسات التطبيقية لفرع التقنيات البنكية والنقدية ، جامعة التكوين المتواصل ، مركز البويرة ، الدفعة 5 ، سنة 2003/2002.

4/ بورمة هشام ، النظام المصرفي في الجزائر و إمكانية الإندماج في العولمة المالية ، مذكرة لنيل شهادة الماجستر ، جامعة سكيكدة ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، 2009/2008.

5/ رشيد دريس ، استتراتجية تكييف المنظومة المصرفية الجزائرية في ظل اقتصاد السوق ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة الجزائر ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، 2006/2005.

6/ صوفان العيد ، دور الجهاز المصرفي في تدعيم و تنشيط برنامج الخصخصة ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير ، جامعة قسنطينة ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، 2011/2010.

7/ عبد القادر بريش ، التحرير المصرفي و متطلبات تطوير الخدمات المصرفية و زيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية ، رسالة دكتوراه ، جامعة الجزائر ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، 2005/2004.

8/ محدادي نور الدين ، الجهاز المصرفي و إصلاحات نظام التمويل ، رسالة ماجستير ، جامعة الجزائر ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، 2002/2001.

9/ محمد أليفي ، دور نظام حماية الودائع في سلامة و إستقرار النظام المصرفي ، حالة الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستر في العلوم الاقتصادية ، جامعة شلف ، كلية العلوم الإنسانية و العلوم الإجتماعية ، قسم العلوم الاقتصادية ، 2005/2004.

10/ مغريد خدوجة ، مرغيد ماجدة ، تسيير الجهاز المصرفي الجزائري ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الليسانس في العلوم الاقتصادية ، جامعة منتوري ، قسنطينة ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، 2005/2004.

11/ مسعي أسماء ، العمليات المصرفية ، مذكرة لاستكمال متطلبات شهادة ليسانس اكاديمي ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، كلية الحقوق و العلوم الساسية ، 2013/2012.

12/ وهيبة خالفي ، خوصصة البنوك في الجزائر ، الواقع و الآفاق ، مذكرة لنيلشهادة الماجستر ، جامعة الجزائر ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، 2001/2000.

المحاضرات والملتقيات:

1/ باشوندة رفيق ، سليماني زناقي ، عوامل نجاح الجهاز المصرفي الجزائري ، مداخلة مقدمة في ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية "الواقع و التحديات" ،جامعة الشلف ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، يوم 14 و 15 ديسمبر 2004.

2/ بركات حسينة ، دروس في قانون البنوك ،جامعة العربي بن مهيدي الجزائر كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، 2012/2011.

3/ خالد منة ، العلاقة بين المؤسسة و البنك ، محاولة تقييم الاداء في ظل اصلاح المنظومة المصرفية ، مداخلة مقدمة في ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية "الواقع و التحديات" ،جامعة الشلف ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، يوم 14 و 15 ديسمبر 2004.

4/ رحيم حسين ، البنوك في الجزائر بين التأهيل و الخوصصة ، مدخلة مقدمة في الملتقى الوطني الأول حول النظام المصرفي الجزائري واقع و آفاق ، جامعة قالمة ، يومي 05 و 06 نوفمبر 2001.

5/ سليمان ناصر ، تأهيل المؤسسة المصرفية العمومية بالجزائر ، الأسلوب و المبررات ، مداخلة مقدمة بملتقى بجامعة ورقلة ، كلية الحقوق و العلوم الاقتصادية

6/ عبد الكريم شوكال ، براهيمي سمير ، إدارة التغيير كأداة لتفعيل عملية الخوصصة ، ورقة بحث مقدمة بالملتقى الدولي حول الإبداع و التغيير التنظيمي في المنظمات الحديثة ، المحور المستهدف: التغيير التنظيمي كمدخل للتكيف مع محيط متغير، جامعة سعد دحلب البليدة ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير.

7/ كمال رزيق ، رحمون بوعلام ، تقنيات و أساليب خوصصة المصارف ، مداخلة مقدمة في الملتقى المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة مناقشة المخاطر و التحديات ، جامعة سعد دحلب البليدة ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، يومي 10 و 11 ماي 2005.

8/ مليكة زغيب ، حياة نجار ، النظام البنكي الجزائري ، تشخيص الواقع و تحديات المستقبل ، مداخلة مقدمة في ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية "الواقع و التحديات" ،جامعة الشلف ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، يوم 14 و 15 ديسمبر 2004.

المقالات و المجلات:

أمينة حلمة ، خصخصة البنوك و انعكاساتها على التنمية ، كتاب الأهرام الإقتصادي ، مصر ، العدد 153 ، 01 نوفمبر 2000.

بلعوج بولعيد ، إشكالية خوصصة البنوك في الجزائر ، مقالة جامعية في كلية الاقتصاد و علوم التسيير ، جامعة قسنطينة ، 2008.

جريدة الخبر ، يومية وطنية ، صفحة الاقتصاد ، عدد4591 ، بتاريخ 5 سبتمبر 2005

قاشي علال ،رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية في القانون الجزائري ، مجلة العلوم القانونية و الإدارية ، العدد الرابع ، جامعة جيلالي اليابس سيدي بلعباس ، كلية الحقوق ، 2008.

ثانيا: المراجع باللغة الفرنسية

1/ Ben Malik Riad : La Forme du secteurs Bancaire en Algérie, Mémoire pour l'obtention de la Maîtrise S.E Toulouse 1998-1999

2/ Dominique Lacue- Labarthe , les banques en France , Privatisation restructuration consolidation , édition economica , Paris 2001

3/ Anonyme, Privatisation : Les banques attendront.

http://www.Algeria-interface.com/article.php?article-id=641-30kk.14/07/2013

الفهرس

الفـــهـــرس

العـنـــوان	رقم الصفحة
التشكرات.....	II
الإهداء.....	III
المقدمة.....	أ
الفصل الأول: الجهاز المصرفي الجزائري.....	1
تمهيد.....	2
المبحث الأول: نظام البنوك في الجزائر.....	3
المطلب الأول: مفهوم النظام البنكي.....	3
الفرع الأول: تعريف البنوك.....	3
1/ لغة.....	3
2/ اصطلاحا.....	3
3/ قانونا.....	4
الفرع الثاني: أنواع البنوك.....	4
1/ البنك المركزي.....	4
2/ البنوك التجارية.....	5
3/ البنوك المتخصصة.....	5
أ/ البنوك الصناعية:.....	5
ب/البنوك الزراعية:.....	6
ج/البنوك العقارية:.....	6
د/بنوك الاستثمار:.....	6
هـ/البنوك الاسلامية:.....	6

الفرع الثالث : المبادئ التي تحكم البنوك.....	6
1/ السرية:.....	6
2/ حسن المعاملة:.....	7
3/ الراحة و السرعة:.....	7
4/ كثرة الفروع:.....	7
المطلب الثاني : تطور النظام البنكي الجزائري.....	7
الفرع الأول : مرحلة الاستعمار.....	7
الفرع الثاني : مرحلة الاقتصاد المخطط.....	8
الفرع الثالث : مرحلة الاصلاحات.....	9
المبحث الثاني : هياكل الجهاز المصرفي في ظل قانون النقد و القرض.....	12
المطلب الأول: البنك المركزي.....	12
الفرع الأول : تعريف البنك المركزي.....	12
أ/ بنك الإصدار:.....	13
ب/ بنك الحكومة.....	13
ج/ بنك البنوك.....	13
الفرع الثاني: هيكل البنك المركزي.....	13
1/ المحافظ و نوابه:.....	13
2/ مجلس الإدارة:.....	14
أ/ وظيفة مجلس إدارة بنك الجزائر:.....	15
ب/ وظيفة السلطة النقدية في البلاد:.....	15
الفرع الثالث: رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية.....	15
المطلب الثاني: البنوك التجارية.....	17
الفرع الأول: تعريف البنوك التجارية.....	17

الفرع الثاني : المؤسسات المالية و البنوك الخاصة.....	18
أولا: البنوك الخاصة الجزائرية.....	19
ثانيا: البنوك الخاصة الأجنبية.....	19
ثالثا: المؤسسات المالية.....	20
خلاصة الفصل :.....	21
الفصل الثاني: عملية خوصصة البنوك العمومية في الجزائر.....	22
تمهيد:.....	23
المبحث الأول : خوصصة البنوك.....	24
المطلب الأول : مفهوم خوصصة البنوك.....	24
الفرع الأول : تعريف خوصصة البنوك العمومية.....	24
أولا : تعريف الخوصصة.....	24
ثانيا : تعريف خوصصة البنوك.....	26
أ/ الخوصصة الجزئية:.....	26
ب/ الخوصصة الكلية:.....	26
الفرع الثاني: آراء حول خوصصة البنوك العمومية.....	27
1/ الفريق الأول المؤيد لفكرة الخوصصة:.....	27
2/الفريق الثاني المعرض لفكرة الخوصصة:.....	27
3/ الفريق الثالث المعتدل:.....	28
الفرع الثالث: أهداف خوصصة البنوك العمومية.....	28
1/ تعميق المنافسة في السوق البنكية و تحسين الأداء المصرفي:.....	29
2/ ترشيد الإنفاق العام و إدارة أفضل للسياسة النقدية:.....	29
3/ مشاركة الأجانب و الإنفتاح على الإقتصاد العالمي:.....	29
4/ تحديث الإدارة و زيادة كفاءة أداء الخدمات المصرفية.....	29

5/ تنشيط سوق الأوراق المالية و توسيع قاعدة ملكية الأسهم:.....	29
المطلب الثاني: مبررات و أبعاد خوصصة البنوك العمومية.....	30
الفرع الثاني: مبررات خوصصة البنوك العمومية.....	30
1/ أسباب خوصصة البنوك العمومية:.....	30
2/ دوافع خوصصة البنوك العمومية:.....	31
أ /الدافع السياسي و القانوني:.....	31
ب /الدافع الاقتصادي و المالي:.....	31
ج / دافع العولمة:.....	32
د /الدافع الإجتماعي:.....	32
الفرع الثاني: أبعاد خوصصة البنوك العمومية.....	32
أ /البعد الإداري:.....	32
ب/ البعد التنموي للبنوك العامة و ضرورة مراعاته:.....	32
ج/البعد الإجتماعي:.....	33
د/ البعد الخاص بإختيار أسلوب المناسب لخوصصة البنوك:.....	33
ه/ البعد القانوني:.....	33
المبحث الثاني: تجربة الجزائر في خوصصة البنوك العمومية.....	34
المطلب الأول: خطوات خوصصة البنوك العمومية.....	34
الفرع الأول: إجراءات خوصصة البنوك العمومية.....	34
الفرع الثاني: طرق خوصصة البنوك العمومية.....	36
1/التنازل في السوق المالي:.....	36
2/التنازل خارج السوق:.....	36
3/خوصصة الإدارة:.....	37
4/البيع للمستثمر رئيسي:.....	37

الفرع الثالث: إتمام مشاريع خوصصة البنوك العمومية.....	37
المطلب الثاني: ضوابط و محاذير خوصصة البنوك العمومية.....	38
الفرع الأول: شروط و ضوابط خوصصة البنوك العمومية.....	38
الفرع الثاني: محاذير خوصصة البنوك العمومية.....	39
الفرع الثالث: آثار خوصصة البنوك العمومية.....	40
خلاصة الفصل.....	41
خاتمة.....	42
قائمة المصادر و المراجع.....	47
الفهرس.....	53

ملخص بالعربية:

يعد موضوع خوصصة البنوك العمومية في الجزائر موضوع حساسا ، كون أن النظام البنكي في هذه الأخيرة لا يزال يعاني من نقائص كثيرة رغم الجهود التي بدلتها الحكومة من خلال بعض الاصلاحات الجدرية التي قامت بها مند الاستقلال ، خاصة بعد اصدار قانون 10/90 المتعلق بالنقد و القرض و الذي اعاد هيكلة النظام البنكي ، إلا ان هذه الجهود غير كافية من أجل القيام بعملية خوصصة البنوك الجزائرية العمومية بإعتبارها تهيمن على أغلبية القطاع المصرفي ، حيث أنه من أجل نجاح الخوصصة لابد من إعادة تأهيل وهيكلة هذه البنوك ضمن المتغيرات الجديدة من اجل مواكبة التطورات الجديدة التي تحدث في المنظومات الاقتصادية العالمية ، و هذا ما جعل الجزائر تتأخر في خوصصة بنوكها العمومية إلى حد الأن و عدم تجسيدها على أرض الواقع رغم تبنيها لفكرة الخوصصة البنكية.

الكلمات المفتاحية: خوصصة البنوك العمومية ، النظام البنكي ، القطاع المصرفي ، تأهيل و هيكلة البنوك، أنواع البنوك، السوق المالي، تحسين الأداء المصرفي.

Résumé en français:

le sujet de la privatisation des banques publiques en Algérie , le sujet est sensible , le fait que le système bancaire dans ce dernier souffre encore de lacunes sont nombreuses, malgré les efforts déployés par le gouvernement à travers quelques-unes des réformes menées par l'indépendance de Guérison , surtout après la promulgation de la loi 90/10 sur la trésorerie et le prêt et qui était la restructuration du système bancaire , mais que ces efforts sont insuffisants pour mener à bien la privatisation des banques publiques algériennes à dominer la majorité du secteur bancaire , que ce soit pour le succès de la privatisation doit être la réhabilitation et la restructuration de ces banques, dans les nouvelles variables afin de faire face à de nouveaux développements qui se produisent dans les systèmes économiques mondiaux , et c'est ce qui fait de l'Algérie retard dans la privatisation des banques publiques à ce jour et ne reflète pas sur le terrain , malgré l'adoption de l'idée de la privatisation de la banque.

Motes Clés : la privatisation des banques publiques , le système bancaire , secteur bancaire , la réhabilitation et la restructuration des banques, Types de banques, Le marché financier, Améliorer le compte de la performance.

English summary:

the subject of privatization of public banks in Algeria, the subject is sensitive , the fact that the banking system in the latter still suffers from shortcomings are many , despite the efforts made by the government through some of the reforms carried out by the Mend independence , especially after the issuance of Law 90/10 on the cash and the loan and who was re-structuring of the banking system , but that these efforts are insufficient to carry out the privatization of banks Algerian public as to dominate the majority of the banking sector , as it is for the success of privatization has to be rehabilitation and restructuring of these banks within the new variables in order to keep up with new developments that occur in the global economic systems , and this is what made Algeria delay in the privatization of public banks so far and not reflected on the ground despite the adoption of the idea of privatization of banking.

Keywords: privatization of public banks, the banking system , the banking sector ,the rehabilitation and restructuring of banks, Types of banks, The financial market, Improving performance account.